



دلالة القابضة
DLALA HOLDING

التقرير السنوي
٢٠١٦





حضرة صاحب السمو
الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني
الأمير الوالد



حضرة صاحب السمو
الشيخ تميم بن حمد آل ثاني
أمير البلاد المفدى

المحتويات

٧	كلمة الرئيس التنفيذي
٨	الرؤية، الهدف ونبذة عن الشركة
١٠	أعضاء مجلس الإدارة
١٢	ملخص تقرير مجلس الإدارة
١٤	قنوات الخدمة
١٨	لجان مجلس الإدارة
٢٤	البيانات المالية الموحدة
٣٧	إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة
٦٤	بيان الحوكمة



دلالة القابضة
DLALA HOLDING



إننا نعمل في شركة دلالة القابضة يوماً بعد يوم من خلال الشركات التابعة لها على تقديم أفضل الخدمات الاستثمارية التي يحتاجها عملائنا وتوفير كافة سبل الراحة والأمان لإنهاء معاملاتهم في إطار من السرية والتنظيم والسرعة.

لقد حظيت شركة دلالة القابضة منذ تأسيسها في عام ٢٠٠٥ على ثقة الكثير من العملاء داخل دولة قطر وخارجها من خلال الخدمات التي يقدمها فريق عمل متمرس في مجاله ويتمتع بالكفاءة اللازمة لتقديم أعلى مستويات الجودة في كافة المعاملات التي نقوم بها.

إننا نسعى في شركة دلالة إلى تطوير برامجنا بشكل مستمر لتتلاءم مع المتغيرات المتلاحقة التي يشهدها سوق الاستثمار المالي والعقاري في كافة أنحاء العالم من أجل المحافظة على رضا عملائنا وتقديم الخدمات التي يحتاجونها بسهولة ويسر.

كما نخطط في دلالة القابضة لتقديم المزيد من الخدمات التي يحتاجها جمهور العملاء ليتماشى مع التطور المتسارع الذي تشهده دولة قطر والذي جعلها مركزاً هاماً للاستثمار وجذب رؤوس الأموال من كافة أنحاء العالم كما نسعى لابتكار حلول جديدة لتقديم خدمات مميزة لعملائنا تتوافق مع نظرتهم لنا كشركة رائدة في مجال الاستثمار والوساطة المالية.

إننا نهدف إلى أن نكون مؤسسة استثمارية متكاملة يمكنها إعادة تصميم الاستثمارات المالية والعقارية على الصعيد المحلي والإقليمي ومساعدة عملائنا في اتخاذ القرارات المناسبة من خلال توفير كافة سبل الراحة والأمان في خدماتنا.

د. عبدالعزيز بن علي الحمادي

الرئيس التنفيذي

كلمة الرئيس التنفيذي

الرؤية، الهدف ونبذة عن الشركة ..

ديناميكية المجموعه

دلالة القابضة ش.م.ع.ق

تأسست شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق) في شهر مايو ٢٠٠٥ برأس مال مدفوع قيمته ٢٠٠ مليون ريال قطري (٥٥ مليون دولار أمريكي تقريبا). وفي سبتمبر ٢٠٠٥ أصبحت دلالة أول مؤسسة استثمارية مالية غير بنكية يتم تسجيلها في سوق الدوحة للأوراق المالية بهدف تقديم خدمات الوساطة للمستثمرين في سوق الأسهم.

أسست دلالة القابضة كلا من شركة دلالة للوساطة الإسلامية (ذ.م.م)، وشركة دلالة للوساطة (ذ.م.م) وتم تسجيلهما في سوق الدوحة للأوراق المالية، وقد بدأت كلتا الشركتين العمل في بداية شهر يناير من العام ٢٠٠٦.

وخلال فترة تأسيس وجيزة تمكنت شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق) من كسب ثقة المستثمرين في بورصة قطر من داخل الدولة وخارجها وذلك بفضل الجهود التي بذلها فريق العمل بالشركة من الإداريين والتنفيذيين والخبراء في قطاع الوساطة المالية والاستثمار. وقد انعكست ثقة المستثمرين على تطوير أساليب العمل في دلالة بحيث أصبحت مساعدة المستثمرين على تحقيق الصفقة الصحيحة والرابحة في سوق الأسهم واتخاذ القرار الاستثماري المناسب من أهم أهداف الشركة.

كما أطلقت الشركة في عام ٢٠٠٩ شركة دلالة العقارية التي تعد ذراع الاستثمار العقاري للشركة والتي تعمل في مجال الاستثمار والتسويق العقاري بالإضافة إلى أنشطة مختلفة أخرى مثل إدارة العقارات والتي تقدم من خلالها خدمات تحصيل الإيجارات وإدارة مرافق المنشآت بالإضافة إلى الخدمات التأجيريه ، كما تعمل دلالة العقارية كمشغل عقاري معتمد لدى الجهات القطرية.

يتكون مجلس الإدارة الحالي لدلالة القابضة من تسعة أعضاء يمثلون أربعة منهم جهات حكومية عريقة هي: صندوق المعاشات التابع للهيئة العامة للتقاعد والمعاشات، مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع، صندوق التعليم والصحة التابع لوزارة المالية،

ومحفظة استثمار القوات المسلحة. ويُعنى مجلس إدارة دلالة القابضة بالإشراف الإداري الإستراتيجي على جميع أنشطة دلالة القابضة لصالح المساهمين بما يتوافق مع معايير وطبيعة الممارسات المؤسسية الوطنية الرائدة.

الرؤية

نحن نبذل أقصى ما في وسعنا لتطبيق أفضل المعايير والممارسات العالمية في قطاع الأعمال في نطاق بيئتنا المحلية و الثقافية، و نحن ملتزمون بتحقيق التوافق المثالي بين الخبرة في مجال الأعمال والكفاءة المهنية والحلول التكنولوجية و مصممون على خدمة عملائنا في بيئة تلتزم بأعلى المعايير الأخلاقية.

أنا نهدف إلى أن نكون أفضل شركة وساطة مالية في قطر، كما نطمح أن نكون مؤسسة استثمارية متكاملة يمكنها إعادة تصميم الاستثمارات المالية على الصعيد الإقليمي.

الهدف

- نلتزم بتحقيق ما يفوق توقعات عملائنا من حيث الثقة في جودة خدماتنا والتميز المهني مع الالتزام بالقيم والحفاظ على أعلى المستويات الأخلاقية والمهنية.

- العمل على استقطاب كوادر بشرية ذات خبرة وكفاءة وقادرة على العمل كفريق واحد وكذلك مع عملائنا وشركاء أعمالنا.

- كما إننا نسعى إلى التجديد والنمو والالتزام بأفضل الممارسات لتقديم الخدمة الأفضل لعملائنا وتوفير فرص نجاح أكبر للمساهمين.

- تعزيز بيئة عمل تشجع على النمو المهني والمالي.

- العمل على ضمان استمرار النمو والشفافية من خلال أساليب إدارية حديثة ومتطورة.

- العمل على تنمية عوائد وأرباح المساهمين.

- العمل على أن نكون شركة وطنية رائدة تشارك بفاعلية في تنمية المجتمع.

أعضاء مجلس الإدارة



السيد علي بن حسين علي السادة
عضو مجلس الإدارة



سعادة الشيخ سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني
عضو مجلس الإدارة



سعادة الشيخ عبد الرحمن بن حمد بن خالد آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة



السيدة موزة بنت محمد السليبي
عضو مجلس الإدارة



السيد وليد بن رسلان العبد الله
عضو مجلس الإدارة



السيد خالد بن عبد الله السويدي
عضو مجلس الإدارة



السيد جابر بن هجاج الشهواني
نائب رئيس مجلس الإدارة



السيد يوسف بن أحمد كانو
عضو مجلس الإدارة



السيد أحمد بن محمد الأمامح
عضو مجلس الإدارة



العقاري والاستفادة من السمعة الطيبة التي تمتلكها الشركة في هذا المجال.

كما تعتزم الشركة تفعيل شركة دلالة لتقنية المعلومات حيث سنبداً في تحويل قسم تقنية المعلومات من مركز تكلفة إلى مركز ربح عبر إطلاق خدمات ومنتجات في مجال التقنية عبر شركة دلالة لتقنية المعلومات والمنافسة بشكل جدي في هذا المجال الواعد وذلك بهدف تنويع استثمارات الشركة والدخول في مجالات استثمارية جديدة بعيداً عن المجال المالي، كما تدرس الشركة حالياً أفكاراً استثمارية جديدة سيتم الإعلان عنها في حينه.

تقرير الحوكمة:

لقد أعدت الشركة تقريراً مفصلاً عن حوكمة الشركة يغطي السنة المالية من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ وذلك وفقاً لمتطلبات نظام حوكمة الشركات المدرجة في الأسواق المالية الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية وقد تم طباعته لاطلاع المساهمين كما تم وضعه على موقع الانترنت الخاص بالشركة.

ختاماً فإنني أعتنم هذه الفرصة لأرفع باسمكم جميعاً وباسم جميع موظفي شركة دلالة القابضة ومجلس إدارتها أسمى آيات الشكر والعرفان إلى مقام حضرة صاحب السمو الشيخ / تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى حفظه الله ورعاه، على الرؤية الناقية والسياسة الحكيمة التي ينتهجها لتطوير اقتصاد دولة قطر والنهوض بها في كافة الميادين.

كما أتوجه، باسم مجلس الإدارة، بخالص الشكر والتقدير للسادة المساهمين والعملاء الكرام على ثقتهم ودعمهم ونأمل أن نكون جديرين بهذه الثقة، آمليين أن نلتقي بكم دائماً على خير، وقد حققت الشركة مزيداً من النجاح والأهداف.

كما يود المجلس أن يشكر جميع موظفي "دلالة" على جهودهم المخلصة وتفانيهم وحرصهم الدائم على تحقيق أهداف الشركة ومصالح عملائها.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

عبدالرحمن بن حمد آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة

بسم الله الرحمن الرحيم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،

يسرني بالأصالة عن نفسي وبالنيابة عن مجلس إدارة شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق) أن أقدم لكم التقرير السنوي عن نشاط الشركة ونتائج أعمالها خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ والخطط المستقبلية للشركة.

لقد استطاعت شركة دلالة القابضة في عام ٢٠١٦ تجاوز الظروف المالية الصعبة التي واجهت أسواق المال الإقليمية والعالمية وانخفاض أحجام التداول في أسواق المال لتخرج في نهاية العام بدون خسارة كما تجاوزنا عقبة الخسارة التي حققتها الشركة في العام السابق نتيجة الجهود التي بذلتها الشركة لتجنب تأثير الظروف المالية على نشاط الشركة.

لقد تمكنت الشركة تحويل الخسارة السابقة للشركة إلى ربح بمقدار ٣,٨ مليون ريال قطري بفضل السياسات التشغيلية الجيدة التي قامت بها الشركة وتنويع نشاطاتها وزيادة حصتها السوقية.

لقد استطاعت شركة دلالة القابضة عبر شركتيها العاملتين في بورصة قطر من استقطاب المزيد من العملاء عن طريق توفير العديد من الخدمات وتحسين الخدمات المقدمة بالفعل إلى عملائها مما أدى إلى زيادة الحصة السوقية للشركة والحصول على رضا العديد من العملاء الجدد سواء من المحافظ الاستثمارية أو الأفراد من داخل وخارج قطر.

كما قامت الإدارة بتنشيط العمل في شركة دلالة العقارية حيث تم إطلاق عدد من المشاريع العقارية التابعة للشركة والتي لاقت ترحيباً متزايداً من عملائها في المجال العقاري حيث استفادت الشركة من قاعدة العملاء الكبيرة التي تمتلكها في ترويج أنشطتها العقارية.

الخطط المستقبلية:

إننا نعتزم في شركة دلالة القابضة على تحقيق المزيد من النجاح في عام ٢٠١٧ ليعود بذلك بالربح على مساهمي الشركة وذلك عبر زيادة أنشطة شركة دلالة العقارية حيث تمتلك الشركة خططا لاستغلالها في الجانب

تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ / ١٢ / ٢٠١٦



دلالة للوساطة
DLALA BROKERAGE

دلالة الوساطة (ذ.م.م)

الرؤية

تفعيل التكامل بين أسواق المال العالمية وفتح آفاق التعاون بينها من خلال دور ريادي يجمع شركات الوساطة في هذه الأسواق.

الرسالة

تعمل شركة دلالة للوساطة على أن تكون الشركة الرائدة في قطاع الوساطة في الأسواق المالية ومساعدة المستثمرين على اتخاذ القرارات الاستثمارية الصحيحة في الوقت المناسب من خلال تبني مبادرات التطوير والالتزام بمعايير العمل المهني السليم بما يضمن الرضاء الكامل للعملاء ومنتسبي الشركة.

كما تهدف دلالة للوساطة إلى تقديم مفهوم حديث وعصري للتداول في الأسهم من خلال استخدام أحدث تقنيات التداول عبر شبكة الإنترنت ومركز الاتصال. كما تسعى الشركة إلى تقديم الخدمة الأفضل لجميع المستثمرين أينما تواجدوا ومساعدتهم على تلبية طموحاتهم وأهدافهم الاستثمارية.

نبذة عن الشركة

تم تأسيس شركة دلالة للوساطة (ذ.م.م) في يناير عام ٢٠٠٦ بهدف توفير خدمات التداول في أسهم الشركات المدرجة في الأسواق المالية.

تطبق دلالة للوساطة أحدث التقنيات والمعايير الدولية في مجال التداول الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت مع توفير النظم الداعمة والمساعدة والتي توفر أقصى درجات الأمن والسرية لحسابات العملاء.

كما توفر الشركة للمستثمرين في الأسهم خدمات التداول المباشر عن طريق مركز الاتصال المزود بأحدث أجهزة الاتصال والذي يتمتع بقدرة استيعاب كبيرة تضمن خدمات سريعة ومرضية للمستثمرين.

ويعمل بالشركة عدد من أفضل الخبراء والكفاءات المتميزة في قطاع الوساطة المالية لتلبية احتياجات جميع العملاء بدقة وسرعة كبيرتين.

قنوات الخدمة ..

إدارة العقارات:

المتابعة الإلكترونية:

ليتابع الملاك إلكترونياً تفاصيل عقاراتهم من حيث (تفاصيل المستأجرين، حالة الوحدات، قيمة الإيجارات والمستحقات المحصلة وغيرها).

تواصل:

هذه الخدمة الإلكترونية الآلية تتيح للمستثمرين معرفة المعروض لدينا مباشرة فور عرض أي عقار.

مؤمن عقاري معتمد:

إن الإجراءات والسياسات المعتمدة تساعد على استصدار مستندات التثمين لتكون متطابقة وأسعار السوق.

تحصيل المستحقات الإيجارية:

إن خاصية المتابعة الإلكترونية للإيجارات المستحقة والتحويل تعمل على تحصيل المستحقات الإيجارية في وقتها مدعومة بمنظومة إجراءات قانونية ومحاسبية معتمدة.

الخدمات التأجيرية (التأجير وإدارة العقود):

إن خاصية التنبيه الإلكترونية، تسرع من آلية التأجير وزيادة معدل الإشغال، مستخدمين العديد في الآليات والخطط التسويقية.

إدارة المنشآت:

نقوم بالتعاقد مع جهات متخصصة في هذا المجال والإشراف عليها لتقديم أفضل الخدمات لمنشآت الملاك.

الوساطة (للبيع والشراء):

نعمل عن كثب مع عملائنا لإبرام صفقاتهم في البيع أو الشراء في حالة توفر الفرصة، من خلال آليات وإجراءات معتمدة تسهل من إبرام الصفقات بدقة وسرية وحرفية.

دلالة للوساطة الاسلامية (ذ.م.م)

الرؤية

تنمية رأس المال الإسلامي في الأسواق العالمية.

الرسالة

تتمثل رسالة شركة دلالة للوساطة الإسلامية في أن تصبح الاختيار الأول للمستثمرين في أسواق المال الراغبين في تنمية استثماراتهم في الإطار الإسلامي والشرعي بشكل عصري ومهني وذلك من خلال سعبي الشركة إلى تقديم آليات عمل ذات مستوى عالمي في مجال الوساطة المالية من منظور وفكر إسلامي يراعي تطبيق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.

نبذة عن الشركة

تعتبر شركة دلالة للوساطة الإسلامية (ذ.م.م) ذراع الوساطة الإسلامية في شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق)، وقد تم تأسيسها في يناير ٢٠٠٦ بهدف توفير خدمات التداول في أسهم الشركات المسجلة في الأسواق المالية والتي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

لدى الشركة هيئة خاصة للفتوى والرقابة الشرعية، وهي لجنة داخلية خاصة ومنفصلة يمثل أعضاؤها نخبة من علماء الفقه والشريعة للاسترشاد بآرائهم حول الشركات والأسهم القابلة للتداول ضمن شروط وأحكام الشريعة الإسلامية. وتعمل اللجنة على إصدار الفتاوى الخاصة بشراء وبيع أسهم شركة بعينها أو غيرها لقطاع المستثمرين في الإطار الإسلامي.

تطبق دلالة للوساطة الإسلامية أحدث التقنيات والمعايير الدولية في مجال التداول الإلكتروني عبر شبكة الإنترنت مع توفير النظم الداعمة والمساعدة والتي توفر أقصى درجات الأمن والسرية لحسابات العملاء. كما توفر الشركة للمستثمرين في الأسهم خدمات التداول المباشر عن طرق مركز الاتصال المزود بأحدث أجهزة الاتصال والذي يتمتع بقدرة استيعاب كبيرة تضمن خدمات سريعة ومرضية للمستثمرين.

ويعمل بالشركة عدد من أفضل الخبراء والكفاءات المتميزة في قطاع الوساطة المالية لتلبية جميع احتياجات العملاء بدقة و سرعة كبيرين.



دلالة القايسة
DLALÁ HOLDING

لجان مجلس الإدارة ..

اللجنة التنفيذية

تضم اللجنة التنفيذية ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة ويرأسها رئيس مجلس الإدارة. وتتفق عضوية اللجنة مع فترة عضوية مجلس الإدارة.

أعضاء اللجنة التنفيذية هم:

- سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد آل ثاني - رئيساً
- سعادة الشيخ/ سحيم بن خالد آل ثاني - عضواً
- السيد/ خالد عبد الله السويدي - عضواً

مسؤوليات اللجنة التنفيذية:

- 1- وضع السياسة العامة للشركة واعتماد السياسات والاجراءات الداخلية.
- 2- مراجعة واعتماد الهيكل التنظيمي للشركة.
- 3- مراقبة والاشراف على الاداء المالي للشركة.
- 4- مراجعة الموازنة السنوية للشركة قبل عرضها على مجلس الإدارة للاعتماد والموافقة على أية مصروفات اضافية عن الموازنة.
- 5- وضع السياسة الاستثمارية للشركة.
- 6- وضع سياسة الاستثمار الخاصة بمحفظة الشركة للأوراق المالية وطريقة ادارتها.
- 7- الموافقة على أية مشروعات استثمارية.
- 8- مراجعة والموافقة على بيع أي أصول خاصة بالشركة باستثناء العقارات والاسهم المخصصة للاستثمار.

9- اعتماد خطط الاعمال الخاصة بشركة دلالة القايسة والشركات التابعة قبل تقديمها لمجلس الإدارة.

10- الموافقة على الفروض التي تطلبها الشركة.

11- مراجعة واعتماد خطط الشراكة والدمج والاستحواذ مع شركاء خارجيين.

12- مراجعة واعتماد المقترحات الخاصة بتغيير رأس المال وهيكل الشركة.

13- مراجعة واعتماد المقترحات الخاصة بإصدار سندات أو اوراق مالية.

14- تعيين وانهاء خدمات الرئيس التنفيذي ونائب الرئيس التنفيذي وتحديد راتبهما.

لجنة التدقيق

هيا للجنة المسؤولة عن الإشراف والإضطلاع بكافة أنشطة التدقيق الداخلي والخارجية وفقاً لخطة العمل التي يوافق عليها مجلس الإدارة في وقت سابق. تتكون اللجنة من خمسة أعضاء مجلس الإدارة على أن تتفق عضوية اللجنة مع فترة عضوية مجلس الإدارة. يجب أن يتوافر لكل أعضاء لجنة التدقيق خبرة مالية ومحاسبية.

أعضاء لجنة التدقيق هم:

- السيدة/ موزة محمد السليطي – رئيساً
- السيد/ وليد رسلان العبدالله – عضواً
- السيد/ خالد عبالله السويدي – عضواً

مسؤوليات اللجنة بعد تحديث اختصاصاتها كالتالي:

١- تقديم أية موضوعات تحتاج إلى إجراء بواسطة مجلس الإدارة وتوصية بإجراءات متابعة, بناءً على ما تراه اللجنة.

٢- تقديم تقرير لمجلس الإدارة بشأن الموضوعات الخاصة باللجنة كما هو منصوص عليه في (نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية).

٣- النظر في أية موضوعات أخرى على النحو الذي يحدده مجلس الإدارة.

٤- رصد عوامل الخطر الخاصة بشركة دلالة وتوصية مجلس الإدارة بالعمل على تخفيف هذه العوامل.

٥- تدقيق الرقابة المالية والداخلية وأنظمة إدارة المخاطر.

٦- مناقشة أنظمة المراقبة الداخلية مع الإدارة لضمان قيام الإدارة بواجباتها تجاه تطوير نظم رقابة داخلية تتسم بالكفاءة.

٧- النظر في نتائج التحقيقات الرئيسية في مسائل الرقابة الداخلية بناءً على طلب مجلس الإدارة, أو تقوم اللجنة بذلك من تلقاء نفسها بموافقة مجلس الإدارة.

٨- استعراض السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية لشركة دلالة.

٩- مراقبة دقة وصحة القوائم المالية والتقارير السنوية ونصف السنوية والربع سنوية وتدقيق مثل هذه البيانات والتقارير, مع التركيز بشكل خاص على -

أ. أية تغييرات في السياسات والأعمال المحاسبية.

ب. المسائل التي تخضع لتقدير الإدارة التنفيذية العليا.

ج. التعديلات الرئيسية الناتجة عن تدقيق الحسابات.

د. استمرار دلالة كمنشأة قائمة بالفعل.

هـ. الالتزام بالمعايير المحاسبية - معايير التقارير المالية الدولية.

ف. الالتزام بالقواعد المعمول بها في بورصة قطر, والالتزام بقواعد الإفصاح وأية متطلبات أخرى تتعلق بإعداد التقارير المالية.

١٠- النظر في أية مسائل هامة وغير عادية يمكن أن توجد في التقارير المالية وحسابات دلالة.

١١- الإشراف على استقلالية وموضوعية المدقق الخارجي ومتابعتها لتحديد طبيعة ونطاق وفاعلية التدقيق الخارجية وفقاً للمعايير الدولية المعمول بها في التدقيق ووفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية.

١٢- التأكد من أن المدقق الخارجي يقوم بأعمال تدقيق سنوية ونصف سنوية مستقلة بغرض توفير ضمانات موضوعية لمجلس الإدارة والمساهمين بأن القوائم المالية يتم إعدادها وفقاً للقوانين واللوائح والمعايير الدولية لكتابة التقارير, وأنها تمثل الوضع المالي وأداء شركة دلالة بدقة في جميع النواحي المادية.

١٣- الاجتماع مع مدققي الحسابات الخارجيين مرة على الأقل في السنة.

١٤- الاهتمام بأية موضوعات يطرحها المدققين الخارجيين.

١٥- التأكد من رد مجلس الإدارة في الوقت المناسب على الاستفسارات والمسائل المشمولة في خطابات وتقارير المدققين الخارجيين.

١٦- التأكد من حضور المدقق الخارجي الجمعية العمومية وتسليم التقرير السنوي والرد على أية تساؤلات أو استفسارات في هذا الصدد.

١٧- توصية مجلس الإدارة بشأن تعيين مدققي حسابات خارجيين, وذلك باتباع المبادئ الإرشادية الآتية-

أ. أن يكون مدققي الحسابات الخارجيين مستقلين وليس لهم اهتمامات أخرى في دلالة أو أعضاء مجلس إدارتها سوى مدقق الحسابات. يلزم عدم وجود أي تعارض مصالح في علاقة المدقق الخارجي مع دلالة.

ب. يجب أن يكون مدققي الحسابات الخارجيين ذوي مهنية ولديهم خبرة تخصصية في مدقق القوائم المالية للشركات المدرجة استناداً إلى المعايير الدولية للتدقيق والمعايير الدولية لكتابة التقارير المالية.

ج. متابعة القواعد واللوائح المعمول بها بخصوص مناوبة المدقق.

١٨- مراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطة أعماله وأية استيضاحات هامة يطلبها المدقق من الإدارة العليا بخصوص السجلات المحاسبية والحسابات المالية أو أنظمة الرقابة, وكذلك رد الإدارة التنفيذية العليا.

١٩- تقييم أداء المدقق الخارجي.

٢٠- الإشراف على سير عمل التدقيق الداخلي, وعلى وجه الخصوص ضمان أن التدقيق الداخلي تُعني بالمهام الآتية:-

أ. مراجعة أنظمة الرقابة الداخلية والإشراف على تنفيذها.

ب. عمل التدقيق الداخلي كعملية مستقلة, ومن قبل فريق عمل محرب ومؤهل.

ج. أن التدقيق الداخلي سيقدم تقريراً إلى مجلس الإدارة من خلال اللجنة.

د. أن التدقيق الداخلي يشمل جميع أنشطة شركة دلالة.

هـ. أن التدقيق الداخلي مستقل عن الأداء الوظيفي اليومي في دلالة. يتم فرض الاستقلالية من خلال تعويض مدفوع للمدقق الداخلي يحدده مجلس الإدارة بناءً على توصية من اللجنة.

ف. أن يحضر المدقق الداخلي اجتماع الجمعية العمومية.

٢١- التأكد من أن وظيفة التدقيق الداخلي تتضمن مدقق داخلي واحد على الأقل يتم تعيينه بواسطة مجلس الإدارة.

٢٢- توصية مجلس الإدارة بخصوص اعتماد نطاق التدقيق الداخلي وأن تشمل - على وجه الخصوص - الآتي:-

أ. مراقبة إجراءات الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر والإشراف عليها.

ب. تقييم مقارن لتطور عوامل المخاطر والنظم المستخدمة للاستجابة للتغيرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.

ج. تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تنفيذ نظم الرقابة الداخلية, بما في ذلك عدد المرات التي تم إبلاغ مجلس الإدارة بموضوعات تتعلق بالرقابة (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي يتعامل بها مجلس الإدارة مع مثل هذه الموضوعات.

د. إخفاق الرقابة الداخلية وضعفها أو الطوارئ التي أثمرت أو قد تؤثر على الأداء المالي لشركة دلالة والإجراء المتبع من قبل الشركة لتصحيح إخفاقات الرقابة الداخلية (وخاصة المشكلات المدرجة في تقارير دلالة السنوية والقوائم المالية الخاصة بها).

هـ. التزام شركة دلالة بالقواعد والمتطلبات النظامية المعمول بخصوص قوائم السوق والإفصاح.

ف. التزام شركة دلالة بنظم الرقابة الداخلية في تحديد وإدارة المخاطر.

ز. كل المعلومات التي تصف عمليات المخاطر لشركة دلالة.

٢٣- التأكد من أن إعداد تقرير التدقيق الداخلي يتم كل ثلاثة أشهر وتقديمه إلى اللجنة ومجلس الإدارة.

٢٤- الإشراف على مراقبة الأنشطة المالية والإدارية والفنية للتدقيق الداخلي ومراقبتها.

٢٥- تقييم أداء المدقق الداخلي.

٢٦- التأكد من أن المدققين الخارجيين والداخليين كيانات نظامية منفصلة وضمان أن جميع المتطلبات الأخرى لتعيين مدقق خارجي يتم تطبيقها على تعيين المدقق الداخلي بما في ذلك تناوب المدقق (عندما يقرر مجلس الإدارة إسناد مهمة المدقق الداخلي لاستشاري خارجي)

٢٧- التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي لشركة دلالة أو الشخص المضطلع بمسؤوليات المدير المالي.

٢٨- التنسيق بين المدقق الداخلي والمدقق الخارجي وتوافر الموارد اللازمة وفاعلية الضوابط الداخلية.

٢٩- تدقيق الملاحظات المطروحة من أيًا من التقارير المقدمة للجنة وإحالتها إلى الإدارات المعنية لاتخاذ إجراءات المتابعة والتصرف في الوقت المناسب.

٣٠- وضع قواعد يستطيع من خلالها موظفي شركة دلالة الإبلاغ سريًا عن أية مخاوف حول المسائل الواردة في التقارير المالية أو الضوابط الداخلية أو أية أمور أخرى تثير الشكوك، حيث تعتبر مثل هذه المسائل غير أخلاقية أو غير نظامية وتضر بشركة دلالة، ضمان توفر الترتيبات المناسبة التي تسمح بالتحقيق النزيه المستقل في هذه المسائل في حين التأكد مما سبق ذكره وضمان سرية المبلغ وكذلك حمايته من الانتقام.

٣١- النظر في المسائل التي يثيرها المدير المالي لشركة دلالة أو الشخص المنوط به مسؤولية الالتزام أو المدققين الداخليين أو المدققين الخارجيين.

٣٢- الإشراف على التزام دلالة بقواعد السلوك المهني.

٣٣- ضمان الالتزام على النحو الواجب بجميع القوانين والتعليمات المتعلقة بأنشطة دلالة.

٣٤- ضمان تطبيق القواعد الإجرائية الخاصة بصلاحيات مجلس الإدارة بشكل سليم؛

٣٥- حضور الجمعية العمومية.

٣٦- التشاور – على حساب شركة دلالة - مع أي خبير أو استشاري مستقل بموافقة مسبقة من مجلس الإدارة.

٣٧- التوصية بخصوص كافة الأنشطة الخاصة بتدريب وترقية وتنمية الموارد البشرية ومتابعتها.

٣٨- تفويض المسؤوليات للجنة فرعية تضم واحدًا أو أكثر من أعضاء اللجنة أو للرئيس التنفيذي لشركة دلالة.

لجنة الترشيحات والمكافآت والحوكمة

تتكون لجنة الترشيحات والمكافآت والحوكمة من ثلاثة أعضاء من مجلس الإدارة. وتتفق عضوية اللجنة مع فترة عضوية مجلس الإدارة.

أعضاء اللجنة هم :

- السيد/ جابر بن هجاج الشهواني - رئيساً
- السيد/ علي حسين السادة - عضواً
- السيد/ أحمد محمد الأصمخ - عضواً

مسؤوليات اللجنة:

١- تقديم تقرير لمجلس الإدارة بأية مسائل تحتاج تصرف من رأي اللجنة كما توصي بمتابعة العمل فيها.

٢- تقديم تقرير لمجلس الإدارة بشأن المسائل المتعلقة باللجنة كما تم تحديدها في (نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية).

٣- النظر في أية مسائل أخرى على النحو الذي يحدده مجلس الإدارة.

٤- مسؤولية عن عملية الترشيح لمجلس الإدارة والإشراف على تعيين أعضاء مجلس الإدارة.

٥- مسؤولية عن وضع ونشر إجراءات رسمية وصارمة وشفافة فيما يتعلق بترشيح أعضاء مجلس الإدارة بناءً على متطلبات اللائحة الداخلية لشركة دلالة القابضة (بما في ذلك النظام الأساسي) ونظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ونظام الشركات التجارية والسلطات الأخرى ذات الصلة.

٦- تقترح على مجلس الإدارة تعديل النظام الأساسي واعتماده في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للمساهمين، في حال رأت اللجنة أن مثل هذه التعديلات ضرورية.

٧- وضع ونشر (بعد اعتماد المساهمين في الجمعية العمومية) سياسة الأجور التي تحكم أجور رئيس مجلس الإدارة وأعضاء مجلس الإدارة وكبار موظفي الإدارة التنفيذية على أساس لوائح شركة دلالة (بما في ذلك النظام الأساسي) ووفقاً لنظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية ونظام الشركات التجارية والأنظمة المستخدمة الأخرى وأفضل الممارسات الدولية المطبقة الأخرى المعمول بها في قطر.

٨- تحديد وتنفيذ سياسة الأطراف ذات الصلة للرقابة على المعاملات التجارية مع الأطراف ذات الصلة والرقابة على تضارب المصالح المحتمل، مع الإشارة إلى تعريف الأطراف المتضامنة كما هو وارد في نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية. وتشمل هذه السياسة المتطلبات على النحو المحدد في نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية.

٩- ضمان القيام بإجراء التقييم السنوي لآداء مجلس الإدارة، بالتعاون مع رئيس مجلس الإدارة.

١٠- إعداد وتقديم خطة تعاقب الإدارة وبرنامج التدريب التوجيهي لأعضاء مجلس الإدارة الجدد وكذلك عملية التدريب وخطة عمل أعضاء مجلس الإدارة وتقرير حوكمة الشركات السنوي إلى مجلس الإدارة لاعتماده بناءً على نظام حوكمة الشركات الصادر هيئة قطر للأسواق المالية.

١١- حضور الجمعية العمومية. (المادة ٢٠١٤ نظام حوكمة الشركات الصادر عن هيئة قطر للأسواق المالية)

١٢- التشاور – على حساب شركة دلالة – مع أي خبير أو استشاري مستقل شريطة الحصول على اعتماد مسبق من مجلس الإدارة.

١٣- تفويض المسؤوليات إلى لجنة فرعية تضم واحدًا أو أكثر من أعضاء اللجنة أو إلى الرئيس التنفيذي لشركة دلالة.

١٤- تعريف مجلس الإدارة بشكل دائم بأخر التطورات في مجال حوكمة الشركات وأفضل التطبيقات المعمول بها في المجال.

تقرير مدقق الحسابات المستقل الى حضرات السادة/ المساهمين الكرام،،

أمور التدقيق الرئيسية

إن أمور التدقيق الرئيسية وفقاً لحكمنا وتقديرنا المهني هي تلك الأمور التي كان لها الأهمية القصوى في أعمال التدقيق التي قمنا بها للبيانات المالية الموحدة للسنة الحالية. لقد تمت معالجة أمور التدقيق الرئيسية في سياق تدقيقنا للبيانات المالية الموحدة ككل، وفي تكوين رأينا بشأنها، ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً حول هذه الأمور.

وفيما يلي وصف لكيفية تناول كل أمر من هذه الأمور خلال أعمال التدقيق.

الانخفاض في المبالغ المستحقة من العملاء

كما هو وارد بالايضاح رقم (1) حول البيانات المالية الموحدة للمجموعة أن المبالغ المستحقة من العملاء تمثل جزءاً جوهرياً ضمن الموجودات وهي عبارة عن المبالغ المطلوبة من العملاء الناجمة من معاملات شراء بالوساطة. تسجل المبالغ المستحقة من العملاء بجميع أرصدها المستحقة وتخصم منها مخصصات الانخفاض للأرصدة الغير محصلة، إن وجدت. يعتبر إختبار الانخفاض للمبالغ المستحقة من العملاء مسألة تدقيق رئيسية حيث أنها تخضع لتقديرات الحكم الشخصي للإدارة وكذلك تحديد افتراضات متعلقة بالانخفاض نظراً لمخاطر توقف العملاء عن السداد. تضمنت إجراءات التدقيق التي قمنا بها، من بين الأمور الأخرى إختبار عينة من تقارير المعاملات اليومية للتأكد من الوجود وإكمال تسجيل المعاملات بالسجلات المحاسبية وتم إختبار عينة من ملفات العملاء للتأكد من استيفاء شروط القدرة الائتمانية. لقد قمنا بأجراءات تفصيلية تتضمن إختبار الرقابة الداخلية للأرصدة الجوهرية مثل إقامة الدليل على الأدلة للمعاملات ومطابقتها مع المستندات الأساسية والحصول على مصادقات ومراسلات من أطراف ذات الصلة للتأكد من أهلية الحصول على الحد الائتماني والتأكد من سداد

تقرير حول تدقيق البيانات المالية الموحدة

الرأي

لقد دققنا البيانات المالية الموحدة لشركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق) («الشركة») وشركاتها التابعة (ويشار إليهم معاً في تقريرنا بـ«المجموعة»)، والتي تتكون من بيان المركز المالي الموحد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، وكل من بيان الربح أو الخسارة الموحد والدخل الشامل الموحد، وبيان التغيرات في حقوق الملكية الموحد وبيان التدفقات النقدية الموحد للسنة المنتهية بذلك التاريخ والايضاحات التي تشتمل على ملخص السياسات المحاسبية الهامة والمعلومات التفسيرية الأخرى.

برأينا، ان البيانات المالية الموحدة المرفقة تظهر بصورة عادلة، من جميع النواحي الجوهرية المركز المالي الموحد للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، وأدائها المالي الموحد وتدفقاتها النقدية الموحدة للسنة المنتهية بذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية (IFRSs).

أساس الرأي

لقد قمنا بأعمال التدقيق وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق (ISAs). إن مسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة في فقرة «مسؤوليات مدقق الحسابات» عن تدقيق البيانات المالية الموحدة من تقريرنا. إننا مستقلون عن المجموعة وفق معايير السلوك الدولية لمجلس المحاسبين «قواعد السلوك للمحاسبين المهنيين» (IESBA Code) وقواعد السلوك المهني ذات الصلة بأعمال التدقيق التي نقوم بها على البيانات المالية الموحدة للمجموعة في دولة قطر، هذا، وقد وفينا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لتلك المتطلبات. إننا نرى أن أدلة التدقيق التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفر أساساً ملائماً يمكننا من إبداء رأينا.

البيانات المالية الموحدة ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

تقرير مدقق الحسابات المستقل

المبلغ المستحق في الفترة اللاحقة. أيضاً تم مراجعة مدعى ملائمة نظم الرقابة الداخلية المتعلقة بإجراءات منح التسهيلات الائتمانية، متابعة التحصيلات، مراقبة المخصصات المكونة والمشطوبة لأرصدة العملاء طبقاً للدفاتر والسجلات المحاسبية المجموعة.

بالإضافة إلى ذلك قمنا بتقييم قدرة المجموعة على الإفصاح عن المبالغ المستحقة من العملاء والمخاطر المتعلقة بها مثل مخاطر القدرة الائتمانية وأعمار الديون المطلوبة من العملاء كما هو موضح بالإيضاح رقم (٢٥) والإيضاح رقم (٦) حول البيانات المالية الموحدة للمجموعة على التوالي.

انخفاض الاستثمارات في الاوراق المالية

كما هو وارد بالإيضاح رقم (٧) حول البيانات المالية الموحدة للمجموعة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، أن الاستثمارات في الاوراق المالية تتكون من إستثمارات متاحة للبيع وتمثل ١٦٪ من إجمالي الموجودات للمجموعة، تدرج الاستثمارات المالية المتاحة للبيع بالقيمة العادلة. يتم تحديد القيمة العادلة وفقاً للتدرج المبين في الايضاح رقم (٢٦) حول البيانات المالية الموحدة.

في تاريخ كل تقرير، تقوم المجموعة بتقييم فيما إذا كان يوجد دليل موضوعي للانخفاض في قيمة الاستثمارات. كما هو وارد بالتفصيل بالإيضاح رقم (٣) حول البيانات المالية الموحدة للمجموعة، إن الدليل الموضوعي يتضمن إنخفاض مهم ودائم (لفترة مستمرة أثنى عشرة شهراً أو أكثر) بالقيمة العادلة للاستثمار أقل من تكلفته أو أية مؤشرات أخرى للانخفاض. إن تحديد الانخفاض يتطلب إستخدام التقديرات والافتراضات الحكيمة، وهكذا، فإن وجود مخاطر من إنخفاض الاستثمارات في الاوراق المالية ولا يوجد لها مخصص لخسائر انخفاض معقول والتى تنتج من أن القيمة الدفترية للاستثمارات في الاوراق المالية أكبر من قيمتها القابلة للاسترداد. لذلك فإن، إختيار الانخفاض في الاستثمارات في الاوراق المالية يعتبر من أمور التدقيق الرئيسية.

انخفاض الاستثمارات في الاوراق المالية (تتمه)

تضمنت إجراءات التدقيق من قبلنا التي قمنا بها، من بين الامور الأخرى، إختيار التقييمات العادلة للاستثمارات المدرجة وذلك بمقارنة القيمة العادلة المطبقة من قبل المجموعة مع البيانات المتاحة بالسوق، تم إختيار عينة من الاستثمارات في الاوراق المالية والتأكد فيما إذا كان هنالك دليل موضوعي للانخفاض وتقييم سلامة التقديرات والاحكام من قبل الادارة بخصوص هذا الشأن. لقد قيمنا أيضاً كفاية القدرة عن الإفصاح بخصوص السياسات المحاسبية المتعلقة بالاستثمارات في الاوراق المالية والانخفاض في قيمها وقياس القيمة العادلة بالبيانات المالية للمجموعة المتعلقة بهذا الشأن.

أمور أخرى

لقد تم تدقيق البيانات المالية الموحدة للمجموعة عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ من قبل مدقق حسابات مستقل آخر، والذي ابدى رأياً غير متحفظ في تقريره المؤرخ في ١١ فبراير ٢٠١٦ عن هذه البيانات المالية الموحدة.

معلومات أخرى

إن مجلس الإدارة مسؤول عن المعلومات الأخرى التي تشمل المعلومات الواردة في التقرير السنوي لسنة ٢٠١٦ («التقرير السنوي»)، ولكنها لا تشمل البيانات المالية وتقرير مدقق الحسابات الصادر منا عليها.

إن رأينا حول البيانات المالية الموحدة لا يتضمن المعلومات الأخرى ولا نبدي أي شكل من أشكال التأكيد حولها.

فيما يتعلق بتدقيقنا للبيانات المالية، فإن مسؤوليتنا هي الاطلاع على المعلومات الأخرى والأخذ في الاعتبار، خلال ذلك، ما إذا كانت المعلومات لا تتماشى بصورة

تقرير مدقق الحسابات المستقل

مادية مع البيانات المالية الموحدة أو المعلومات التي حصلنا عليها خلال أعمال التدقيق، أو إنها تبعد كأخطاء مادية، بناء على أعمال التدقيق التي قمنا بها، في حال توصلنا الى وجود خطأ مادي حول هذه المعلومات الأخرى فإن علينا الإبلاغ عن ذلك في تقريرنا. ليس لدينا ما يجب الإبلاغ عنه في هذا الشأن.

مسؤوليات مجلس الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن البيانات المالية الموحدة

إن مجلس الإدارة مسؤول عن إعداد هذه البيانات المالية الموحدة وعرضها بصورة عادلة وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية واحكام قانون الشركات التجارية القطري، وكذلك من وضع أنظمة الرقابة الداخلية التي يعتبرها مجلس الإدارة ضرورية بغرض إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناجمة عن احتيال أو خطأ.

عند إعداد البيانات المالية الموحدة، فإن مجلس الإدارة مسؤول عن تقييم قدرة المجموعة على الاستمرار كمجموعة مستمرة وفقاً لمبدأ الاستمرارية والإفصاح متى كان مناسباً، عن الأمور المتعلقة بمبدأ الاستمرارية واعتماد مبدأ الاستمرارية المحاسبي، ما لم ينوي مجلس الادارة تصفية المجموعة أو وقف عملياتها، أو انه ليس لديه بديل واقعي سوى القيام بذلك.

ويعتبر مجلس الأدارة مسؤول عن الاشراف على عملية إعداد التقارير المالية للمجموعة.

مسؤوليات مدقق الحسابات عن تدقيق البيانات المالية الموحدة

إن أهدافنا هي الحصول على تأكيد معقول فيما إذا كانت البيانات المالية الموحدة ككل تخلو من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناجمة عن احتيال أو خطأ، وإصدار تقرير المدقق الذي يتضمن رأينا.

إن التأكيد المعقول هو تأكيد على مستوى عالٍ من التأكيد، ولا يضمن بأن عملية التدقيق التي تمت وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق سوف تكشف دائماً عن الأخطاء الجوهرية عند وجودها. وقد تنجم الأخطاء عن احتيال أو خطأ، وتعتبر هامة إذا كان من الممكن أن تؤثر بشكل معقول، سواء بشكل فردي أو مجمّع، فيما إذا كان من المتوقع تأثيره على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه البيانات المالية الموحدة.

كجزء من عملية التدقيق وفقاً للمعايير الدولية للتدقيق، فإننا نمارس التقدير المهني ونحافظ على منهج الشك المهني طوال فترة التدقيق. كما نقوم أيضاً بـ:

- تحديد وتقييم مخاطر الأخطاء الجوهرية في البيانات المالية الموحدة، سواء كانت ناجمة عن احتمال أو خطأ، من خلال التقييم والقيام بإجراءات التدقيق استجابةً لتلك المخاطر، والحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة توفر أساساً لرأينا. إن مخاطر عدم اكتشاف الأخطاء الجوهرية الناجمة عن الاحتيال اعلى من تلك المخاطر الناجمة عن الخطأ نظراً لأن الاحتيال يشمل على التواطؤ أو التزوير أو الحذف المتعمد أو العرض الخاطيء أو تجاوز الرقابة الداخلية.
- فهم أنظمة الرقابة الداخلية ذات الصلة بالتدقيق من أجل تصميم إجراءات تدقيق مناسبة حسب الظروف، ولكن ليس لغرض ابداء رأي حول فعالية الرقابة الداخلية للمجموعة.
- تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومعقولة التقديرات المحاسبية والافصاحات ذات العلاقة المعدة من قبل مجلس الإدارة.
- باستنتاج مدى ملائمة استخدام مجلس الإدارة لمبدأ الاستمرارية المحاسبي، واستناداً الى أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها، في حال وجود حالة جوهرية

تقرير مدقق الحسابات المستقل

من عدم اليقين متعلقة بأحداث أو ظروف قد يمكن أن تثير شكوكاً جوهرية في قدرة المجموعة على الاستمرار. وفي حال الاستنتاج بوجود حالة جوهرية من عدم اليقين، يتوجب علينا لفت الانتباه في تقريرنا الى الايضاحات ذات الصلة الواردة في البيانات المالية الموحدة، أو، في حال كانت هذه الايضاحات غير كافية، يتوجب علينا تعديل رأينا. هذا ونعتمد في استنتاجاتنا على أدلة التدقيق التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقريرنا. ومع ذلك، قد تؤدي الأحداث أو الظروف المستقبلية بالشركة إلى توقف أعمال المجموعة وفقاً لمبدأ الاستمرارية.

- تقييم العرض الشامل للبيانات المالية الموحدة وبنيتها ومحتواها، بما في ذلك الايضاحات، وفيما إذا كانت البيانات المالية الموحدة تُظهر المعاملات والاحداث الهامة بصورة عادلة.

- الحصول على أدلة تدقيق كافية ومناسبة فيما يتعلق بالمعلومات المالية من الجهات أو الأنشطة التجارية داخل المجموعة لبدء الرأي حول البيانات المالية الموحدة. نحن مسؤولون عن التوجيه والاشراف وإجراء أعمال التدقيق للمجموعة. ونبقى نحن مسؤولون فقط عن رأينا حول أعمال التدقيق.

كما بالتواصل مع مجلس الإدارة وأولئك المكلفين بالحكومة فيما يخص، من بين أمور أخرى، نطاق وتوقيت ونتائج التدقيق الهامة، بما في ذلك أوجه القصور المادية في أنظمة الرقابة الداخلية والتي تم تحديدها خلال إجراءات التدقيق.

كما نقدم لمجلس الادارة وأولئك المكلفين بالحكومة بياناً يفيد إمتثالنا لمتطلبات قواعد السلوك المهني المتعلقة بالاستقلالية، ونطلعهم على جميع العلاقات والمسائل التي يعتقد بشكل معقول إنها قد تؤثر على إستقلايتنا، وإجراءات الحماية ذات الصلة، متى كان ذلك مناسباً.

من الأمور التي تم إبلاغها لمجلس الادارة وأولئك المكلفين بالحكومة، نقوم بتحديد هذه الأمور التي كان لها الاثر الاكبر في تدقيق البيانات المالية الموحدة للسنة الحالية، والتي تعد أمور تدقيق رئيسية. نقوم بالافصاح عن هذه الامور في تقريرنا حول التدقيق إلا إذا حال قانون أو انظمة دون الافصاح العلني عنها، أو عندما نقرر في حالات نادرة للغاية، أن لا يتم الافصاح عن أمر معين في تقريرنا في حال ترتب على الافصاح عنه عواقب سلبية قد تفوق المنفعة العامة المتحققة منه.

تقرير حول المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى

لقد حصلنا على جميع الايضاحات والمعلومات التي اعتبرناها ضرورية لأغراض التدقيق. تحتفظ المجموعة بسجلات محاسبية منتظمة وتتفق البيانات المالية الموحدة مع تلك السجلات. لم يرد إلى علمنا وقوع أية مخالفات لأحكام قانون الشركات التجارية القطري رقم (١١) لسنة ٢٠١٥ أو لبنود النظام الأساسي للمجموعة خلال السنة يمكن أن يكون لها أثر جوهري على أنشطة المجموعة أو مركزها المالي.

عن رودل آند بارتنر - الشرق الاوسط

حكمت مخيمر

زميل جمعية المحاسبين القانونيين المعتمدين - المملكة المتحدة

سجل مراقبي الحسابات رقم (٢٩٧)

الدوحة – قطر في ٢٤ يناير ٢٠١٧

بيان المركز المالي الموحد

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٠١٦ ألف ريال قطري	٢٠١٥ ألف ريال قطري	إيضاحات
الموجودات		
الموجودات المتداولة		
٤	١١٧,١٥٦	نقد وأرصدة لدى البنوك
٥	٣٠٧,٧١١	أرصدة لدى البنوك – أموال العملاء
٦	٥١,٠٦٦	مبالغ مستحقة من العملاء
٧	١٠٩,٨٢٩	مبالغ مستحقة من شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية
٨	٣١,٠٢٠	إستثمارات – متاحة للبيع
		موجودات أخرى
	٦٤٥,٤٧٣	
الموجودات غير المتداولة		
٩	١٣٤	موجودات غير ملموسة
١٠	٤١,٧٩٧	عقارات ومعدات
	٤١,٩٣١	
	٦٨٧,٤٠٤	إجمالي الموجودات
المطلوبات وحقوق الملكية		
المطلوبات		
المطلوبات المتداولة		
	٣٩٧,٤٧٩	مبالغ مستحقة للعملاء
	-	مبالغ مستحقة لشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية
١١	٢٦,٤١٥	مطلوبات أخرى
	٤٢٣,٨٩٤	
المطلوبات غير المتداولة		
١٢	٤,٣٨٣	مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين
	٤٢٨,٢٧٧	إجمالي المطلوبات

بيان الدخل الشامل الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦

٢٠٢٦	٢٠٢٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٣,٨٠٣	(٤١,٩٧٤)
ربح (خسارة) السنة	
بنود الدخل الشامل الاخر	
إعادة تصنيف بنود الدخل الشامل الاخر الى بيان الربح أو الخسارة في فترات لاحقة:	
(١٢,٢٧٨)	(٤٠,٧٩١)
صافي خسارة القيمة العادلة للاستثمارات المتاحة للبيع	
٢,٢٥٦	(٦٣)
صافي خسارة (ربح) من استبعاد استثمارات متاحة للبيع محول إلى بيان الدخل الموحد (إيضاح ١٧)	
-	٥٣,٦٠٣
المعاد تصنيفه الى بيان الربح أو الخسارة نتيجة استثمارات متاحة للبيع	
(١٠,٠٢٢)	١٢,٧٤٩
صافي (الخسائر) الدخل الشامل الاخر المعاد تصنيفه إلى الربح أو الخسارة في فترات لاحقة:	
-	-
بنود لا يعاد تصنيفها إلى الربح أو الخسارة في فترات لاحقة	
(١٠,٠٢٢)	١٢,٧٤٩
إجمالي (الخسائر) الدخل الشامل الاخر للسنة	
(٦,٢١٩)	(٢٩,٢٢٥)
إجمالي الخسارة الشاملة للسنة	
موزع على:	
(٦,٢١٧)	(٢٩,٢٢٠)
المساهمين بالشركة الأم	
(٢)	(٥)
الحصص غير المسيطرة	
(٦,٢١٩)	(٢٩,٢٢٥)

بيان التدفقات النقدية الموحد

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٦

٢٠٢٦	٢٠٢٥	إيضاحات
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	
٣,٨٠٣	(٤١,٩٧٤)	
أنشطة التشغيل		
ربح (خسارة) السنة		
تعديلات للبنود التالية:		
١٠ و ٩	٢,٠٣٤	الاستهلاك والإطفاء
١٢	٥٤٤	مخصص مكافأة نهاية الخدمة للموظفين
١٧	(٦٣)	خسارة (ربح) من استبعاد استثمارات متاحة للبيع
	(٣٤)	ربح من استبعاد عقارات ومعدات
	٥٣,٦٠٣	خسائر من انخفاض قيمة استثمارات متاحة للبيع
	(١,٤٧٤)	إيرادات فوائد
١٧	(٣,٢١٣)	إيرادات أرباح موزعة
	٩,٤٤٨	الأرباح التشغيلية قبل التغييرات في رأس المال العامل
التغييرات في رأس المال العامل:		
	٢٢٧,٧٩٧	أموال العملاء
	(١٨,٥٥١)	المبالغ المستحقة من العملاء
	٨٧,٤٣٧	المبالغ المستحقة من/ إلى شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية
	٣٣,٥١٤	موجودات أخرى
	(٣٠١,٧١٦)	مبالغ مستحقة إلى العملاء
	(٥١,٢٩٥)	مطلوبات أخرى
	(١٣,٣٦٦)	صافي التدفقات النقدية من (المستخدمة في) العمليات
١٢	(١١١)	مكافآت نهاية الخدمة للموظفين المدفوعة
	(١,٦٧٠)	مساهمة لدعم صندوق الأنشطة الإجتماعية مدفوعة
	(١٥,١٤٧)	التدفقات النقدية من (المستخدمة في) أنشطة التشغيل

بيان التدفقات النقدية الموحدة (تتمة)

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

إيضاحات	٢٠١٦ ألف ريال قطري	٢٠١٥ ألف ريال قطري
أنشطة الاستثمار		
متحصلات من إستبعاد إستثمارات متاحة للبيع	٣٥٢,٧٤٤	١٣٨,٢٦٨
شراء إستثمارات متاحة للبيع	(٣٩٠,١٢٠)	(١٤٠,٥٩٢)
شراء عقارات ومعدات	(١,١١١)	(١,٠٩٨)
متحصلات من بيع عقارات ومعدات	-	٣٤
فوائد مستلمة	١,٦٦٧	١,١٧١
توزيعات ارباح مستلمة	٢,٠٦٩	٣,٢١٣
الحركة في الودائع المصرفية التي تستحق بعد أكثر من ٩٠ يوما	(٥,٠٠٠)	(١٥,٠٠٠)
متحصلات من بيع أسهم جزئية نشأت من إصدار أسهم مجانية	-	١٠٨
صافي التدفقات النقدية المستخدمة في أنشطة الاستثمار	(٣٩,٧٥١)	(١٣٨,٨٦٩)
أنشطة التمويل		
توزيعات ارباح مدفوعة إلى الحصص غير المسيطرة	-	(٩)
مساهمة الحصص غير المسيطرة	٢	٢
صافي التدفقات النقدية من (المستخدمة في) أنشطة التمويل	٢	(٩)
صافي النقص في النقد وما في حكمه	(٣٥,٨٢٦)	(٢٩,٠٥٢)
النقد وما في حكمه في ١ يناير	١٣٢,٩٨٢	١٦٢,٠٣٤
النقد وما في حكمه في ٣١ ديسمبر	٩٧,١٥٦	١٣٢,٩٨٢

بيان التغييرات في حقوق الملكية الموحدة

للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

المساهمين بالشركة الأثر	رأس المال	احتياطي قانوني	احتياطي قيمة إعادة	أرباح مدورة (خسائر متراكمة)	الإجمالي	حقوق غير مسيطرة	إجمالي حقوق الملكية
ألف	ألف	ألف	ألف	ألف	ألف	ألف	ألف
ريال قطري	ريال قطري	ريال قطري	ريال قطري	ريال قطري	ريال قطري	ريال قطري	ريال قطري
٢٢٢,٠٠٠	٢٤,٨٢١	(١٤,٧٠١)	٢٢,٣٨٨	٢٩٤,٥٠٨	٥٧	٢٤٤,٥٦٥	
-	-	-	(٤١,٩٦٩)	(٤١,٩٦٩)	(٥)	(٤١,٩٧٤)	
-	-	-	١٢,٧٤٩	١٢,٧٤٩	-	١٢,٧٤٩	
-	-	-	(٤١,٩٦٩)	(٤١,٩٦٩)	(٥)	(٤١,٩٧٤)	
-	٣٨٣	-	(٣٨٣)	-	-	-	
-	-	-	(٦٢,١١٠)	(٦٢,١١٠)	-	-	
-	-	-	-	-	(٩)	(٩)	
-	-	-	١٠٨	١٠٨	-	١٠٨	

الحسارة للسنة
أرباح شاملة أخرى للسنة

إجمالي الخسارة الشامل للسنة
المحول إلى الاحتياطي القانوني
أسهم مجانية المصدرة (إيجاج ١٥)
توزيعات ارباح المدفوعة إلى الحصص غير المسيطرة
متحصلات من بيع أسهم جزئية نشأت من إصدار أسهم مجانية

الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
الربح للسنة
خسائر شاملة أخرى للسنة

إجمالي الخسارة الشامل للسنة
المحول إلى الاحتياطي القانوني
مساهمة الحصص غير المسيطرة
مساهمة لصندوق حرم أنشطة التطوير الاجتماعية والرياضية
(إيجاج ١١)

الرصيد في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢١٥,٤٣٩	٤٣	٢٥٩,٠٨٤	(٣٩,١٠٧)	(١١,٩٧٣)	٢١,٠٠٤	٢٨٤,١١٠
(٦,٢١٩)	(٢)	(٦,٢١٧)	٣,٨٠٤	(١٠,٢١١)	-	-
-	-	-	(٨٠٠)	-	٨٠٠	-
٢	٢	-	-	-	-	-
(٩٥)	-	(٩٥)	(٩٥)	-	-	-
٢١٥,٤٣٩	٤٣	٢٥٩,٠٨٤	(٣٩,١٠٧)	(١١,٩٧٣)	٢١,٠٠٤	٢٨٤,١١٠

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

١ - الكيان القانوني والأنشطة الرئيسية

شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة ش.م.ع.ق («الشركة») هي شركة مساهمة قطرية عامة (ش.م.ع.ق) تأسست في دولة قطر في ٢٤ مايو ٢٠٠٥ تحت السجل التجاري رقم ٣٠٦٧٠. إن الشركة مدرجة في بورصة وتحكمها نصوص قانون الشركات التجارية القطري رقم ١١ لسنة ٢٠١٥ ولوائح بورصة قطر ولوائح هيئة قطر للأسواق المالية. إن عنوان المقر الرئيسي للشركة هو ص ب ٢٤٥٧١ ، الدوحة ، دولة قطر.

تقوم الشركة مع شركاتها التابعة (يشار إليهم بـ «المجموعة») بمزاولة أعمال الوساطة في الأسهم لدى بورصة قطر وإستثمارات عقارية وأنشطة إستثمارية أخرى.

تمت الموافقة على إصدار البيانات المالية الموحدة للمجموعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ بقرار من مجلس الإدارة بتاريخ ١ فبراير ٢٠١٧.

٢ - أسس التوحيد

تشتمل البيانات المالية الموحدة على البيانات المالية لشركة دلالة للوساطة والإستثمار القابضة ش.م.ع.ق وشركاتها التابعة. إن الشركات التابعة الرئيسية للمجموعة هي:

إسم الشركة	دولة التسجيل	العلاقة	نسبة الملكية	نسبة الملكية
شركة دلالة للوساطة ذ.م.م	قطر	شركة تابعة	٩٩.٩٨%	٢٠١٦
شركة دلالة للوساطة الإسلامية ذ.م.م	قطر	شركة تابعة	٩٩.٩٨%	٢٠١٥
دلالة العقارية ذ.م.م	قطر	شركة تابعة	١٠٠%	
شركة دلالة للاستثمار ذ.م.م (غير عاملة)	قطر	شركة تابعة	٩٩.٩٠%	
شركة دلالة العالمية ذ.م.م (غير عاملة)	قطر	شركة تابعة	٩٩.٥٠%	
دلالة لتقنية المعلومات ذ.م.م (غير عاملة)	قطر	شركة تابعة	١٠٠%	

كما في تاريخ التقرير فقد حصلت الإدارة على الموافقات المطلوبة على المبادرات الخاصة بتصفية شركة دلالة للأستثمار- ذ.م.م وشركة دلالة العالمية - ذ.م.م حيث ان تلك الشركتين لم يمارسا أي نشاط منذ تأسيسهما.

يتم توحيد الشركات التابعة بالكامل من تاريخ الاستحواذ وهو التاريخ التي تحصل فيها المجموعة على السيطرة، ويستمر التوحيد حتى التاريخ الذي تفقد فيه هذه السيطرة. يتم إعداد البيانات المالية للشركات التابعة لنفس الفترة المالية للشركة الأم وباستخدام سياسات محاسبية متطابقة. جميع الأرصدة والمعاملات الجوهرية بين شركات المجموعة والأرباح غير المحققة والخسائر الناتجة من المعاملات بين شركات المجموعة والأرباح الموزعة يتم إستبعادها بالكامل.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢ - أسس التوحيد - تتمة

تمثل الحصص غير المسيطرة الجزء من الأرباح أو الخسائر و صافي الموجودات غير المملوكة بشكل مباشر أو غير مباشر للمجموعة. وتظهر الحصص غير المسيطرة بصورة منفصلة في بيان الدخل الموحد وضمن حقوق الملكية في بيان المركز المالي الموحد حيث تظهر كبنء منفصل عن حقوق الملكية بالشركة الأم. إجمالي الدخل الشامل في الشركة التابعة يسجل على الحصة غير المسيطرة حتى إذا نتج عن ذلك عجز الرصيد. أي تغيير في حصة ملكية الشركة التابعة، بدون فقدان السيطرة، يحتسب كعمالة ملكية. إذا فقدت المجموعة السيطرة على شركة تابعة، تقوم بإلغاء تحقيق موجودات (ويشمل أية شهرة) ومطلوبات الشركة التابعة، والقيمة الدفترية لأي حصة غير مسيطرة، وأي فروقات متراكمة من تحويل العملات مسجلة في حقوق الملكية، وتحقق القيمة العادلة للمبلغ المستلم والقيمة العادلة لأي إستثمار تحفظ به وأي فائض أو عجز في بيان الدخل الموحد. كذلك تقوم بإعادة تصنيف حصة الشركة الأم من البنود المحققة سابقاً في إيرادات شاملة أخرى إلى الربح أو الخسارة أو الأرباح المدروءة، حسب الملائم.

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة

أسس إعداد

تم إعداد البيانات المالية الموحدة وفقاً للمعايير الدولية للتقارير المالية وطبقاً لأحكام قانون الشركات التجارية القطري رقم ١١ لسنة ٢٠١٥.

يتم إعداد البيانات المالية الموحدة وفقاً لمبدأ التكلفة التاريخية، بإستثناء الإستثمارات المتاحة للبيع التي يتم قياسها بالقيمة العادلة.

لقد تم إعداد البيانات المالية الموحدة بالريال القطري وهو العملة المستخدمة لأعمال الشركة، وتم تقريب جميع المبالغ إلى أقرب ألف ريال قطري، بإستثناء ما يشار إليه بغير ذلك.

التغيرات في السياسات المحاسبية والإفصاحات المحاسبية

إن السياسات المحاسبية المتبعة في إعداد البيانات المالية مطابقة لتلك المستخدمة في إعداد البيانات المالية للسنة المالية السابقة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ بإستثناء المعايير الجديدة والمعدلة التالية التي أصدرت مؤخراً من قبل لجنة المعايير المحاسبية الدولية ولجنة التفسيرات والسارية المفعول إعتباراً من ١ يناير ٢٠١٦.

المعايير المحاسبية المعدلة التالية اصبت سارية المفعول في ٢٠١٦ وأصبحت مطبقة من قبل المجموعة في أعداد القوائم المالية كما هو متعارف عليه، حيث انها لن يكون لها تأثير مادي على البيانات المالية للشركة، قد تتطلب افصاحات اضافية للبيانات المالية.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

الموضوع	تاريخ السريان
المعيار الدولي للتقارير المالية ٤: الحسابات التنظيمية المؤجلة	١ يناير ٢٠١٦
تعديلات على المعيار الدولي للتقارير المالية ١١: الترتيبات المشتركة – محاسبة الاستحواذ	١ يناير ٢٠١٦
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١٦ ومعيار المحاسبة الدولي ٣٨: توضيح الطرق المقبولة للاستهلاك والاطفاء	١ يناير ٢٠١٦
تعديلات على المعيار المحاسبة الدولي ٢٧: طريقة حقوق الملكية في البيانات المالية المنفصلة	١ يناير ٢٠١٦
تعديلات على معيار المحاسبة الدولي ١ – الإفصاح المبدئي	١ يناير ٢٠١٦
تعديلات للمعيار الدولي للتقارير المالية ١٠ والمعيار الدولي للتقارير المالية ١٢ ومعيار المحاسبة الدولي ٢٨: مؤسسات الاستثمار - تطبيق استثناء من التوحيد	١ يناير ٢٠١٦
دورة التحسينات السنوية ٢٠١٢ – ٢٠١٤	١ يناير ٢٠١٦

معايير أصدرت ولم يسري مفعولها بعد

المعايير التي أصدرت ولم يسري مفعولها بعد حتى تاريخ إصدار البيانات المالية للمجموعة مذكورة أدناه. تنوي المجموعة تطبيق المعايير، إذا كانت لازمة، عندما تصبح سارية المفعول.

المعيار	تاريخ السريان
المعيار الدولي للتقارير المالية ٩: الأدوات المالية	١ يناير ٢٠١٨
المعيار الدولي للتقارير المالية ١٥: الإيرادات من العقود مع العملاء	١ يناير ٢٠١٨
التعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم ٧ « الإفصاح المبدئي»	١ يناير ٢٠١٧
التعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم ١٢ “ الاعتراف بالاصول الضريبية المؤجلة للخسائر غير المتحققة”	١ يناير ٢٠١٧
التعديلات على المعيار الدولي للتقارير المالية رقم ٢ “تصنيف وقياس معاملات الدفع على أساس الأسهم”	١ يناير ٢٠١٨
المعيار الدولي للتقارير المالية ١٦ “التأجير”	١ يناير ٢٠١٩

المجموعة تقيم أثر تنفيذ هذه المعايير.

الإيرادات

يتم تحقيق إيرادات الوساطة والعمولة عندما تكتمل معاملة البيع أو الشراء ويثبت الحق في إستلام الإيراد والعمولة.

يتم تحقيق إيرادات وساطة العقارات عندما يتم توقيع عقد الإيجار بين المالك والمستأجر وعندما تنشأ حقوق تحصيل الإيرادات.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمة

الإيرادات من العقارات التجارية يتم تحقيقها عندما تحول مخاطر ومنافع المالكه إلى المشتري ولا تحتفظ المجموعة بمشاركة إدارية مستمرة بالمستوى الذي يرتبط عادة بالملكه ولا بسيطرة فعلية على العقارات المباعة. يتم تحقيق الإيرادات من إلغاء عقود البيع على أساس الشروط التعاقدية الأساسية.

تدرج الأرباح الموزعة عندما يثبت حق المجموعة في إستلام الأرباح. يتم احتساب إيرادات الفوائد على أساس التناسب الزمني باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلي.

المبالغ المستحقة من العملاء

تكون المبالغ المستحقة من عملاء بالقيمة الأصلية للفاتورة الصادرة ناقص المخصص لعدم تحصيل هذه المبالغ المدينة. يتم تكوين مخصص لإنخفاض القيمة عند وجود دليل فعلي (مثل إحتمال الإعسار أو مشكلات مالية هامة تتعلق بالعميل) على أن المجموعة لن تتمكن من تحصيل كل المبالغ المستحقة طبقاً للشروط الأصلية للفاتورة. يتم تخفيض القيمة الدفترية للمبلغ المدين خلال إستخدام حساب لمخصص الذمم المدينة منخفضة القيمة يلغي تحقيقها عندما تقدر الإدارة أن تحصيلها غير ممكن.

الإستثمارات المالية - المتاحة للبيع

ان الموجودات المالية المتاحة للبيع هي موجودات غير مشتقة والتي تم تصنيفها إما في هذه الفئة او لم يتم تصنيفها في أي فئات اخرى. الموجوات المالية المتاحة للبيع تدرج مبدئياً بالقيمة العادلة. الأرباح والخسائر الناتجة من إعادة القياس بالقيمة العادلة يتم تحقيقها كبنء منفصل في حقوق الملكية تحت بند إيرادات شاملة اخرى حتى يتم بيع الأستثمار أو تحصيله أو يحتسب الأستثمار منخفضاً، وفي هذه الحالة يحول مجموع الخسارة أو الربح المدرج سابقاً ضمن حقوق الملكية الى بيان الدخل الموحد للسنة. تسجل الأرباح المكتسبة من الأستثمارات كأرباح باستخدام طريقة معدل الربح الفعلي. ويعترف بتوزيعات الأرباح المكتسبة من الأستثمارات في بيان الدخل الموحد «كتوزيعات أرباح» وذلك عند إعلان الحق في أستلام الأرباح الموزعة. جميع مشتريات ومبيعات الاستثمار التي تتم بالطرق العادية يعترف بها في التاريخ الذي تصبح فيه المجموعة طرفاً في شروط تعاقدية خاصة بالأداء.

يتم تحديد القيمة العادلة لأي استثمارات متداولة في الأسواق المالية الرسمية وفقاً لسعر الشراء المسجل عند الاقفال في تاريخ البيانات المالية الموحدة بالنسبة للأستثمارات التي لا توجد لها أسواق نشطه يتم تحديد القيمة العادلة باستخدام تقنيات التقييم، تشمل هذه التقنيات الصفقات المنفذة حديثاً بأسعار السوق، واستخدام القيمة السوقية الحالية لادوات مالية مماثلة تماماً، وتحليل التدفقات النقدية المخصومة أو نماذج التقييم الأخرى. بالنسبة للأستثمارات في الصناديق الاستثمارية، تحدد قيمتها استناداً إلى صافي قيمة الموجودات الذي يقدمه محراء الصناديق.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمة

في حالة انخفاض قيمة أحد الاستثمارات المتاحة للبيع يتم تحويل مبلغ يشمل الفرق بين تكلفة الاستثمار وقيمتها العادلة الحالية ناقصاً أي خسارة انخفاض سبق تحقيقها في بيان الدخل الموحد والخاصة بالأدوات الرأسمالية من حقوق الملكية إلى بيان الدخل الموحد. يتم عكس خسائر الانخفاض في أدوات الدين من خلال بيان الدخل الموحد إذا أمكن ربط الزيادة في القيمة العادلة للأداة المالية بحادث بعد أن أدرجت خسارة الانخفاض في بيان الدخل الموحد.

بالنسبة لاستثمارات الأسهم المدرجة، الانخفاض في القيمة السوقية بنسبة ٣٠٪ من التكلفة أو أكثر، أو لفترة متواصلة لمدة ١٢ شهراً أو أكثر، تعتبر أن تكون مؤشرات على الانخفاض.

العقارات للمتاجرة

العقارات بغرض المتاجرة هي ممتلكات عقارية يتم تطويرها أو الاحتفاظ بها للبيع في إطار الأعمال الاعتيادية، وتسجل بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل. تشمل تكلفة العقارات للمتاجرة كافة تكاليف الشراء وتكاليف البناء والتكاليف الأخرى المتكبدة للوصول بالعقارات إلى مكانها الحالي وحالتها الحالية.

الموجودات غير الملموسة

تمثل الموجودات غير الملموسة برمجيات الحاسب الآلي. يتم قياس الموجودات غير الملموسة المستحوذ عليها بشكل منفصل مبدئياً بالتكلفة بعد التحقيق المبدئي، يتم إدراج الموجودات غير الملموسة بالتكلفة ناقصاً أي إطفاء متراكم وأي خسائر انخفاض القيمة المتراكمة. الموجودات غير الملموسة المولدة داخلياً، باستثناء تكاليف التطوير المرسمة، لا يتم رسمتها وينعكس الإنفاق في بيان الدخل الموحد في السنة التي يتم فيها تكبد النفقات.

يتم إطفاء الموجودات غير الملموسة على مدى العمر الإنتاجي وتقدير الانخفاض في قيمتها كلما كان هناك مؤشراً على أن الأصل غير الملموس قد تنخفض قيمته تتم مراجعة فترة الإطفاء وطريقة الإطفاء للموجودات غير الملموسة ذات العمر الإنتاجي المحدد في كل سنة مالية. يتم احتساب التغيرات في العمر الإنتاجي المتوقع أو النمط المتوقع لاستهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية المتمثلة في الأصل عن طريق تغيير فترة أو طريقة الإطفاء، حسب الاقتضاء، وتعامل على أنها تغيرات في التقديرات المحاسبية. ومن المسلم به على حساب الإطفاء على الأصول غير الملموسة في بيان الدخل المرحلي في بند المصاريف بما يتفق مع طبيعة الموجودات غير الملموسة.

وفيما يلي العمر الإنتاجي وطريقة إطفاء الأصول غير الملموسة المكتسبة للمجموعة.

العمر الإنتاجي	طريقة الإطفاء
٣ سنوات (محدود)	تطبيق برامج الكمبيوتر
طريقة الإطفاء	القسط الثابت

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمة

العقارات والمعدات

تدرج العقارات والمعدات مبدئياً بالتكلفة ناقص الاستهلاك المتراكم وأي انخفاض في القيمة، إن وجد.

تتضمن التكلفة المصروفات المتعلقة مباشرة بشراء الموجودات. تتضمن تكلفة الموجودات المطورة داخلياً تكلفة المواد والعمالة المباشرة وأية تكاليف أخرى تتعلق مباشرة بإعداد الموجودات للإستخدام المطلوب وتكاليف تفكيك ونقل الموجودات وإستعادة الموقع التي كان عليها. تتم رسملة البرمجيات المشتراة التي تكون جزءاً مكملاً لوظيفة المعدات ذات الصلة كجزء من المعدات.

لا يتم إحتساب إستهلاك على الأراضي. يحتسب الاستهلاك بطريفة القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية التقديرية للموجودات كالتالي:

المباني	٢٠	سنة
تحسينات المباني	٥	سنوات
الأثاث والتركيبات	١٠	سنوات
برامج وأجهزة الكمبيوتر	٣-٥	سنوات
المعدات المكتبية	٥	سنوات
السيارات	٥	سنوات

تتم مراجعة طرق الاستهلاك والأعمار الانتاجية والقيم المتبقية في تاريخ كل بيانات مالية.

يعاد النظر في القيمة الدفترية للعقارات والمعدات لتحديد الانخفاض عند وجود أحداث أو تغيرات ظرفية يحتمل معها عدم استرداد القيمة الدفترية. في حالة وجود مؤشر كهذا وعندما تكون القيمة الدفترية اعلى من القيمة الممكن استردادها يتم خفض الموجودات الى القيمة الممكن استردادها.

تتم رسملة المصروفات المتكبدة لإستبدال أحد بنود العقارات والمعدات الذي تتم المحاسبة عليه بصفة منفصلة وتشطب القيمة الدفترية للبند المستبدل. تتم رسملة المصروفات اللاحقة الأخرى فقط عندما تزيد من المنافع الاقتصادية المستقبلية لبنود العقارات والألات والمعدات ذات الصلة. يتم الإعتراف بجميع المصروفات الأخرى في بيان الدخل الموحد كمصروف عند تكبدها. يتم الغاء التحقيق في بند العقارات والألات والمعدات عند الأستبعاد أو في حالة عدم توقع منافع اقتصادية مستقبلية من الاستخدام أو الاستبعاد. يتم إدراج أي ربح أو خسارة ناشئة عن استبعاد الأصل في الربح أو الخسارة في السنة التي يتم فيها الإستبعاد.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمة

انخفاض الموجودات المالية والمبالغ غير الممكن استردادها

في نهاية كل فترة مالية يتم تقييم لتحديد هدف ما إذا كان يوجد دليل فعلي على احتمال انخفاض دائم لقيمة موجودات مالية معينة. في حالة وجود دليل كهذا تدرج خسارة انخفاض الموجودات في بيان الدخل الموحد. يتم تحديد قيمة الانخفاض كالتالي:

أ) بالنسبة للموجودات المدرجة بالقيمة العادلة، يكون الانخفاض هو الفرق بين التكلفة والقيمة العادلة، بعد خصم أي خسائر انخفاض في القيمة تم تحقيقها سابقاً في بيان الدخل الموحد.

ب) بالنسبة للموجودات المدرجة بالتكلفة، يكون الانخفاض هو الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة بمعدل العائد السوقي لموجودات مالية مماثلة.

ج) بالنسبة للموجودات المدرجة بالتكلفة المطفأة، يكون الإنخفاض هو الفرق بين القيمة الدفترية والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة مخصومة بمعدل الفائدة الاصلية الفعلي.

النقد وما في حكمه

ليبيان التدفقات النقدية الموحدة يشتمل النقد وما في حكمه على نقد في الصندوق وأرصدة لدى البنوك وودائع قصيرة الأجل تستحق خلال ثلاثة أشهر.

المبالغ المستحقة إلى العملاء

المبالغ المستحقة إلى العملاء تحقق مبدئياً بالقيمة العادلة للمبالغ المستحقة الدفع، ناقص التكاليف المتعلقة بالمعاملة مباشرة. بعد التحقق المبدئي يتم قياس المبالغ المستحقة للعملاء بالتكلفة المطفأة.

تكاليف الاقتراض

ترسمل تكاليف الإقتراض المتعلقة بصورة مباشرة بإنشاء استثمارات عقارية وعقارات تحت التطوير والعقارات والمعدات. تنتهي رسملة تكاليف الإقتراض بمجرد أن تكون الموجودات صالحة للإستخدام. وتحقق جميع تكاليف الإقتراض الأخرى كمصروفات.

المخصصات

يتم تكوين مخصصات في حالة وجود إلتزام (قانوني أو حكومي) على المجموعة ناشئاً من أحداث سابقة، وعندما يكون محتملاً سداد تكاليف هذا الإلتزام بمبالغ محددة بصورة موثوقة.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمة

مكافأة نهاية الخدمة للموظفين

تحتسب المجموعة مخصصاً لمكافآت نهاية الخدمة للموظفين الأجانب وفقاً لعقود عمل الموظفين وقانون العمل. تحتسب المكافآت على أساس آخر راتب للموظف ومدة خدمته بعد إكمال الحد الأدنى من فترة الخدمة. تدرج التكاليف المتوقعة للمكافأة على مدى فترة الخدمة.

تحتسب المجموعة مخصصاً لمساهماتها في صندوق التقاعد تحت إدارة الدولة للموظفين القطريين وفقاً لقانون التقاعد والمعاشات. تدرج مصاريف المساهمة ضمن تكاليف الموظفين في بيان الدخل الموحد. ليس على المجموعة الإلتزام بمدفوعات أخرى بعد هذه المساهمات. تدرج المساهمات عند استحقاقها.

الإيجارات التشغيلية

الإيجارات التي يحتفظ فيها المؤجر بجميع مخاطر ومنافع ملكية الموجودات، تصنف كإيجارات تشغيلية. تحقق مدفوعات الإيجارات التشغيلية كمصاريف في بيان الدخل الموحد على أساس أقساط ثابتة على مدة فترة الإيجار

العملات الأجنبية

تقيد المعاملات التي تتم بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السائدة في السوق في تاريخ المعاملة. ويتم تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية المسجلة بالعملات الأجنبية بأسعار الصرف السائدة بالسوق في تاريخ بيان المركز المالي الموحد وتحويل جميع فروقات الصرف إلى بيان الدخل الموحد.

قياس القيمة العادلة

القيمة العادلة هي الثمن الذي سوف يستلم لبيع موجودات أو يدفع لتحويل إلتزام في معاملة بين متعاملين في السوق في تاريخ القياس. إن قياس القيمة العادلة يتم بناء على إفتراض أن المعاملة لبيع الموجودات أو لتحويل المطلوبات تحدث:

- في السوق الرئيسي للموجودات أو المطلوبات، أو
- في غياب سوق رئيسية، في السوق الأفضل بالنسبة للموجودات أو المطلوبات.
- يجب أن تكون السوق الرئيسية أو الأفضل يمكن الوصول إليها أو دخولها من قبل المجموعة.

يتم قياس القيمة العادلة لأي موجودات أو مطلوبات باستخدام الافتراضات التي سوف يستخدمها متعاملون في السوق عندما يقومون بتسعير موجودات أو مطلوبات، بافتراض أن المتعاملين يتصرفون لمصلحتهم الاقتصادية الأفضل.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمة

إن قياس القيمة العادلة لموجودات غير مالية يأخذ في الاعتبار مقدرة المتعاملين بالسوق على تحقيق منافع اقتصادية عن طريق استخدام الموجودات في أعلى وأفضل استخداماتها أو عن طريق بيعها لمتعامل آخر بالسوق الذي سيستخدم الموجودات في أعلى وأفضل استخداماتها.

تستخدم المجموعة تقنيات التقييم الملائمة في الظروف التي تتوفر لها بيانات كافية لقياس القيمة العادلة، بما يزيد استخدام المعطيات الضرورية الواضحة ويقلل استخدام المعطيات غير الواضحة.

تحدد القيمة العادلة للاستثمارات المالية المتداولة في الأسواق المالية الرسمية وفقاً لأفضل أسعار الطلب للموجودات عند الإغلاق في تاريخ بيان المركز المالي.

بالنسبة للأدوات المالية التي لا توجد لها أسواق نشطة، تحدد القيمة السوقية باستخدام تحليل التدفقات النقدية المخصومة أو بالرجوع إلى عروض أسعار الوسطاء أو التجار. لتحليل التدفقات النقدية المخصومة، تقدر التدفقات النقدية المستقبلية بناء على خبرة الإدارة ويستخدم سعر الخصم المعمول به في السوق لأداة مشابهة.

إن جميع الموجودات والمطلوبات التي يتم قياس قيمتها العادلة أو الإفصاح عنها في البيانات المالية مصنفة ضمن مستويات القيمة العادلة، ووصفها كالتالي، بناء على أدنى مستوى من المعطيات الهامة لقياس القيمة العادلة لكل:

* المستوى ١: أسعار السوق المتداولة (غير المعدلة) في الأسواق النشطة لموجودات أو مطلوبات مماثلة.

* المستوى ٢: تقنيات التقييم التي يكون أدنى مستوى من المطلوبات الهامة لقياس القيمة العادلة واضحاً بصورة مباشرة أو غير مباشرة.

* المستوى ٣: تقنيات التقييم التي يكون أدنى مستوى من المطلوبات الهامة لقياس القيمة العادلة غير واضحة.

إلغاء تحقيق الموجودات المالية والمطلوبات المالية

أ- الموجودات المالية

يلغي تحقق الموجودات المالية (أو جزء من موجودات مالية أو جزء من مجموعة موجودات مالية مماثلة) في أي من الحالات التالية:

• انتهاء الحق في استلام تدفقات نقدية من الموجودات. أو

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمة

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمة

• قيام المجموعة بتحويل حقوقها في استلام تدفقات نقدية من الموجودات أو بالتعهد بدفع التدفقات النقدية المستلمة كاملة ودون تأخير كبير إلى طرف ثالث بموجب ترتيبات للتميرير. وإما (أ) أن تكون قد قامت بشكل جوهري بتحويل كافة مخاطر ومنافع الموجودات أو (ب) لم تقم بتحويل كافة مخاطر ومنافع الموجودات بشكل مادي أو بالاحتفاظ بها ولكنها قامت بتحويل السيطرة على الموجودات.

في حال قامت المجموعة بتحويل حقوقها في استلام تدفقات نقدية من موجودات أو دخلت في ترتيبات التميرير ولم تحول أو تحتفظ جوهرياً بجميع المخاطر ومنافع الموجودات ولم تحول السيطرة على الموجودات، يتم إدراج الموجودات بقدر إستمرار ارتباط المجموعة بالموجودات.

في تلك الحالة تحقق المجموعة أيضاً مطلوبات مقابلة. يتم قياس الموجودات المحولة والمطلوبات المقابلة على أساس يعكس الحقوق والالتزامات التي احتفظت بها المجموعة. الإرتباط المستمر الذي يأخذ شكل ضمان على الموجودات المحولة يتم قياسه بالقيمة الدفترية الأصلية للموجودات أو أقصى مبلغ يمكن أن يطلب من المجموعة أن تسدده، أيهما أقل.

ب- المطلوبات المالية

يلغي تحقيق المطلوبات المالية في حالة دفع أو إلغاء أو انتهاء سريان الالتزام. عندما تستبدل مطلوبات مالية حالية بمطلوبات أخرى من نفس المقرض بشروط مختلفة أو عندما يتم تعديل جوهري في شروط مطلوبات حالية، يعامل هذا الاستبدال أو التعديل كإلغاء لتحقيق المطلوبات الحالية وتحقيق للمطلوبات الجديدة. يتم تحقيق الفرق بين القيم الدفترية في بيان الدخل الموحد.

تصنيف المتداول مقابل غير المتداول

تعرض المجموعة الموجودات والمطلوبات في بيان المركز المالي الموحد بناء على تصنيف متداول / غير متداول، يكون الأصل مصنف كمتداول عندما:

أ - يتوقع أن تتحقق أو يقصد أن يتم بيعها أو استهلاكها في دورة التشغيل العادية.

ب - محتفظ بها أساساً لغرض المتاجرة.

ج - يتوقع أن تتحقق خلال أثنى عشر شهر بعد فترة التقرير، أو

د - نقد أو ما في حكمة الملم يحظر أن يتم تبادلها أو إستخدامها لتسوية مطلوبات لمدة أثنى عشر شهراً بعد فترة التقرير.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٣ - أسس الإعداد والسياسات المحاسبية الهامة - تتمتع

ملخص السياسات المحاسبية الهامة - تتمتع

جميع الموجودات الأخرى تصنف غير متداولة.

يتم تصنيف المطلوبات المتداولة عندما:

- يُتوقع أن تتم تسويتها في دورة التشغيل العادية.
- محتفظ بها أساساً لغرض المتاجرة.
- تكون مستحقة التسوية خلال اثنتي عشر شهر بعد تاريخ التقرير، أو
- لا يوجد حق غير مشروط تؤخر تسوية المطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد تاريخ التقرير.

وتصنف المجموعة جميع المطلوبات الأخرى غير متداولة.

٤ - النقد وما في حكمه

النقد وما في حكمه المدرج في بيان التدفقات النقدية الموحد تتضمن الأرصدة التالية:

٢٠١٦ ألف ريال قطري	٢٠١٥ ألف ريال قطري
١١٧,١٥٦	١٤٧,٩٨٢
(٢٠,٠٠٠)	(١٥,٠٠٠)
٩٧,١٥٦	١٣٢,٩٨٢

نقد وأرصدة لدى البنوك

ودائع بنكية تستحق بعد 90 يوماً

تشتمل الأرصدة لدى البنوك على ودائع قصيرة الأجل لفترات تتراوح بين يوم واحد وثلاثة أشهر، اعتماداً على متطلبات المجموعة العاجلة من النقد، هذه الودائع قصيرة الأجل تحمل فوائد بأسعار حسب فترة استحقاقها.

٥ - أرصدة لدى البنوك - أموال العملاء

أرصدة العملاء تمثل أرصدة لدى البنوك تخص العملاء، وتحتفظ بها المجموعة إلى حين قيام العملاء بتخصيص هذه الأرصدة لشراء أسهم وعندها تقوم المجموعة بتحويل الأموال المخصصة إلى حساباتها لدى البنوك وتسجدها إلى هيئة التسويات.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٦ - المبالغ المستحقة من العملاء

٢٠١٦ ألف ريال قطري	٢٠١٥ ألف ريال قطري
٥١,٠٦٦	٣٥,٣١٥
-	(٤,٠٣٠)
٥١,٠٦٦	٣١,٢٨٥

مبالغ مستحقة من العملاء

ناقص: مخصص لإنخفاض القيمة

لا توجد حركة في أرصدة مخصصات انخفاض القيمة خلال العام في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦، (٢٠١٥: ٤,٠٣٠ ألف ريال قطري). تحتسب المجموعة مخصصاً كاملاً لجميع الأرصدة المستحقة من العملاء التي تحولت إلى قضايا قانونية، الحركات في مخصص انخفاض قيمة المستحق من العملاء خلال السنة هي على النحو التالي.

٢٠١٦ ألف ريال قطري	٢٠١٥ ألف ريال قطري
٤,٠٣٠	٤,٠٣٠
(٤,٠٣٠)	-
-	٤,٠٣٠

الرصيد في 1 يناير

شطب مقابل المطلوب من العملاء خلال السنة

٦ - المبالغ المستحقة من العملاء - تتمتع

إن أعمار المبالغ المستحقة من العملاء التي لم تنخفض قيمتها كما في ٣١ ديسمبر كالتالي:

متأخرة في السداد ولكن غير منخفضة القيمة	غير متأخرة أو منخفضة القيمة	الإجمالي		
أقل من ٣٠ يوم	٣٠ - ٦٠ يوم	٦١ - ٩٠ يوم	٩١ - ١٢٠ يوم	أكثر من ١٢٠ يوم
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٥١,٠٦٦	-	-	-	-
٣١,٢٨٥	-	-	-	-
٥١,٠٦٦	-	-	-	-

يُتوقع أن تسترد بالكامل المبالغ المستحقة من العملاء غير المنخفضة القيمة. ليس من عادة المجموعة أن تحصل على ضمانات مقابل الذمم المدينة.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٧ - إستثمارات - متاحة للبيع

	٣١ ديسمبر ٢٠١٦		٣١ ديسمبر ٢٠١٥	
	مدرجة ريال قطري ألف	غير مدرجة ريال قطري ألف	مدرجة ريال قطري ألف	غير مدرجة ريال قطري ألف
أسهم	١٠٧,٥٢٥	٢,٣٠٤	١٠٩,٨٢٩	٧٧,٥١٦
سندات	-	-	-	٧,٢١٥
الإجمالي	١٠٧,٥٢٥	٢,٣٠٤	١٠٩,٨٢٩	٨٤,٧٣١

٨ - موجودات أخرى

دفعات مقدمة لمشاريع عقارية
مصاريف مدفوعة مقدماً
ذمم مدينة أخرى

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٢٧,٤١٧	٢٦,٤٤٤
١,١٠١	١,٨٦٩
٢,٥٠٢	١,٧٥٤
٣١,٠٢٠	٣٠,٠٦٧

٩ - الموجودات غير الملموسة

التكلفة:
في ١ يناير
تحويلات من العقارات والمعدات خلال السنة (إيضاح ١٠)
في ٣١ ديسمبر
الإطفاء:
في ١ يناير
الإطفاء للسنة
في ٣١ ديسمبر
في ٣١ ديسمبر

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٣٧٦	-
-	٣٧٦
١١٦	-
١٢٦	١١٦
٢٤٢	١١٦
١٣٤	٢٦٠

يتم تضمين استهلاك الموجودات غير الملموسة خلال السنة تحت الأطفاء والاستهلاك الدين في بيان الدخل الموحد.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

١٠ - العقارات والمعدات

الإجمالي	أعمال أسماوية	سيارات	معدات مكتبية	برامج وأجهزة	آلات وتركيبات	تجهيزات	مباني	أراضي
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٧٧,٥٥٨	٦٧١	٥٥١	٧٨١٧٣	٣٧٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
١,١١١	١,١٠٣	-	١	-	٧	-	-	-
-	(١,٧٧٤)	-	-	١,٧٧٤	-	-	-	-
٦١٦,٧٧	-	٥٥١	٦٩١٧٩	٤٠,٠٤٨	١,٥٧٤	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧٥٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٥	-
٦٨٧,٧٧٤	-	٦٧٤	٦١١١٣	٣٧,٥١٠	١,٠٦٥	٧٦	٤٤١,٦	-
٤١,٧٩٧	-	٧٢	٦٥	٢,٥٧١	٥٢٢	-	٩٤٧,٠	٢٩,٠٧٧

التكلفة:
كما في ١ يناير ٢٠١٦
إضافات
تحويلات خلال السنة
كما في ٣١ ديسمبر
الاستهلاك:
كما في ١ يناير ٢٠١٦
استهلاك السنة
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦
ما في القيمة الدفترية:
في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

التكلفة:

كما في ١ يناير ٢٠١٥
إضافات
إستيعادات
تحويلات إلى موجودات غير ملموسة أيجاز (٩)
تحويلات إلى الكمبيوتر والأجهزة
كما في 3١ ديسمبر ٢٠١٥
الاستهلاك:
كما في ١ يناير ٢٠١٥
استهلاك السنة
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥
ما في القيمة الدفترية:
في ٣١ ديسمبر ٢٠١٥

٧٧,٠٠٤	١٢	٦٩٦	٣١,١٦٤	٣٧,٧٨١	١,٥٥٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
١,٠٩٠	١,٠٦٠	-	٣١	٣	٦٠	-	-	-
(٧٧١)	-	(٧٧١)	-	-	-	-	-	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٧٤	٦١,١٧٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤	-	٦٣٣	٣٠,٤٣٩	٣٦,٨٧٧	٩٢١	٧٦	٣٧٠,١	-
٧١٥,١	-	٤٦	٦٥	٦٣١	١,٠٣١	-	٧١٦	-
(٧٧٧)	(٧٧٣)	-	-	-	-	-	-	-
-	(٥,١)	-	-	٥,١	-	-	-	-
٧٥٥,٧	٦٧١	٥٥١	٧٨١,٣	٣٧,٧٣٠	١,٥٦٧	٧٦	١٣٧٧٦	٢٩,٠٧٧
٤٥١,٧٤٤								

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

١١ - مطلوبات أخرى

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٧,٧٧٢	٢٣,٤٢٩
١٦,٠٢٨	١٦,١٩٨
١,٦٧٣	٢,٥٠٨
٩٥	-
٤٣٦	٩٤٧
٤١٢	١,٨٨١
٢٦,٤١٥	٤٤,٩٦٣

مبالغ مستلمة مقدماً من العملاء من مشاريع عقارية
توزيعات أرباح دائنة
مصروفات مستحقة الدفع
مساهمة في دعم الأنشطة الإجتماعية والرياضية (١)
عمولات مستحقة الدفع
ذمم دائنة أخرى

وفقاً للقانون رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨ والتوضيحات الواردة للقانون الصادرة في سنة ٢٠١٠، تلتزم المجموعة بالمساهمة في صندوق دعم الأنشطة الاجتماعية والرياضية في قطر، وتحتسب هذه المساهمة ٢,٥% من صافي ربح السنة.

١٢ - مكافأة نهاية الخدمة للموظفين

كانت الحركة في المخصص المدرج في بيان المركز المالي الموحد كالتالي:

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٣,٩٨٥	٣,٥٢٧
٥٤٤	٥٦٩
(١٤٦)	(١١١)
٤,٣٨٣	٣,٩٨٥

المخصص كما في ١ يناير
المكون خلال السنة
مكافأة نهاية الخدمة المدفوع خلال السنة

المخصص كما في ٣١ ديسمبر

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

١٣ - رأس المال

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٢٨٤,١٦٠	٢٢٢,٠٠٠
-	٦٢,١٦٠
٢٨٤,١٦٠	٢٨٤,١٦٠

المصرح به والمصدر والمدفوع بالكامل:
الرصيد في بداية السنة:
٢٨,٤١٦ ألف سهم بقيمة ١٠ ريال قطري للسهم الواحد (٢٢,٢٠٠,٠٠٠ سهم)
إضافة أسهم مجانية مصدرها خلال السنة:
٦,٢١٦,٠٠٠ سهم بقيمة ١٠ ريال قطري للسهم الواحد (إيضاح ١٥)
الرصيد في نهاية السنة:
٢٨,٤١٦,٠٠٠ سهم بقيمة ١٠ ريال قطري للسهم الواحد

١٤ - الإحتياطي القانوني

وفقاً لقانون الشركات التجارية القطري رقم ١١ لسنة ٢٠١٥ والنظام الأساسي للشركة، يجب تحويل ١٠% من ربح السنة إلى الإحتياطي القانوني. تتم التحويلات بناء على الأرباح التي تحققها كل من الشركات التابعة للمجموعة. يجوز للمجموعة أن توقف هذه التحويلات عندما يعادل الإحتياطي القانوني ٥٠% من رأس المال المصدر. إن الإحتياطي القانوني غير قابل للتوزيع في العادة إلا في الحالات المنصوص عليها في القانون المذكور أعلاه.

١٥ - توزيعات الأرباح

لايوجد توزيعات أرباح في السنة الحالية (في اجتماع الجمعية العمومية غير العادية التي عقدت في ٧ أبريل ٢٠١٥ وافق المساهمون على إصدار أسهم مجانية بواقع ٢٨ سهم لكل ١٠٠ سهم مملوك كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤ (إيضاح ١٣)، بمبلغ ٦٢,١٦٠ ألف ريال قطري).

١٦ - مصروفات عمولات الوساطة

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٩,٦٢٠	١٣,٥٦٦
٥	٩٠
٧٢٨	١,٠٧٣
١٠,٣٥٣	١٤,٧٢٩

عمولة مدفوعة إلى بورصة قطر
مصروفات عمولة أخرى
مصروفات وساطة أخرى

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

١٧ - صافي (خسائر) إيرادات الإستثمار

صافي (خسارة) ربح من استبعاد استثمارات متاحة للبيع
إيرادات توزيعات الأرباح

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
(٢,٢٥٦)	٦٣
٢,١١٧	٣,٢١٣
(١٣٩)	٣,٢٧٦

١٨ - إيرادات العقارات

إيرادات وساطة العقارات
خدمات عقارية أخرى

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٤,٠٥٢	٥,٥٧٤
١٩٨	-
٤,٢٥٠	٥,٥٧٤

١٩ - المصروفات العمومية والإدارية

تكاليف الموظفين
تكاليف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات
رسوم ضمان بنكي
مصاريف تسويق
مصاريف مهنية وإستشارية
مصاريف إتصالات
مصاريف إيجارات
مصاريف صيانة
أتعاب الترخيص والرقابة
غرامات وتعويضات
مصاريف تأمين
مصاريف متنوعة

٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
١٦,٦٦٥	١٧,١٧٤
٢,٤٨٥	٢,٧٧٧
١,٠٧٢	١,٣١٥
٦١١	٩٨٤
٦٦٤	٧٤٨
٥٨٣	٥٥٠
٣٥٦	٣٤٣
٤٢٨	٤٩٣
٦٨١	٦٧٧
٣٠٠	٧٨٠
٤١	٣٨
٣٠٩	٤٢٢
٢٤,١٩٥	٢٦,٣٠١

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٠ - الربح (الخسارة) الأساسي والمخفف للسهم

يتم احتساب الربح (الخسارة) الأساسي للسهم بتقسيم الأرباح (الخسائر) للسنة العائد للمساهمين بالشركة الأم على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية المصدرة خلال السنة.

٢٠١٦	٢٠١٥	
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	
٣,٨٠٤	(٤١,٩٦٩)	الربح (الخسارة) العائد للمساهمين بالشركة الأم (ألف ريال قطري)
٢٨,٤١٦	٢٨,٤١٦	المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة خلال السنة (ألاف)
٠.١٣	(١.٤٨)	الربح (الخسارة) الأساسي والمخفف للسهم (بالريال القطري)

لا توجد أسهم قائمة في أي وقت خلال السنة يحتمل أن يكون لها تأثير مخفف. وعليه يكون الربح (الخسارة) الأساسي المخفف للسهم معادلاً للربح (الخسارة) الأساسي العائد للسهم الواحد.

في اجتماع الجمعية العامة غير العادية التي عقدت في ٧ ابريل ٢٠١٥، وافق المساهمون على إصدار أسهم مجانية بواقع ٢٨ سهم لكل ١٠٠ سهم كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٤ بمبلغ ٦٢,١٦٠ ألف ريال قطري. عدد الأسهم في نهاية عام ٢٠١٥ اعلنت بعد تضمينها تأثير أسهم المنحة المجانية المذكورة أعلاه (٦,٢١٦ ألف سهم).

٢١ - المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تمثل الأطراف ذات العلاقة كبار المساهمين وأعضاء مجلس الإدارة ومسؤولي الإدارة العليا والمؤسسات التي لديهم السيطرة عليها أو الإدارة المشتركة أو لهم تأثير هام عليها. يتم اعتماد سياسة الأسعار والشروط المتعلقة بهذه المعاملات من قبل إدارة المجموعة.

المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة المدرجة في بيان الدخل الموحد هي كالتالي:

٢٠١٦	٢٠١٥	
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	
١,١٥٧	٣,٥٣٥	مسؤولي الإدارة العليا وأقاربهم ذات العلاقة الوثيقة:
(١٠٥)	(١٣٠)	إيرادات وساطة وعمولات
١,٧٦٠	-	بدلات مدفوعة لحضور اجتماع مجلس الإدارة
		أطراف أخرى ذات علاقة:
		صافي إيرادات عمولات وساطة

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢١ - المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة - تتمه

الأرصدة مع الأطراف ذات العلاقة المدرجة في بيان المركز المالي الموحد هي كالتالي:

ذمم مدينة		ذمم دائنة	
٢٠١٦	٢٠١٥	٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
١٠,٤٣١	-	١٨٥	٣,٥٥٥
٢٨,١٩٤	-	-	-

أعضاء مجلس الإدارة

أطراف أخرى ذات علاقة

الأرصدة المدينة والدائنة أعلاه من وإلى أطراف ذات علاقة مشمولة ضمن مبالغ مستحقة من وإلى العملاء على التوالي.

مكافأة كبار المسؤولين بالإدارة

يتمثل مسؤولي الإدارة العليا في مجلس الإدارة والمدير العام. بلغت مكافآت كبار المسؤولين بالإدارة خلال السنة كالتالي:

٢٠١٦		٢٠١٥	
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٢,١٥٨	٢,٠٩٩	١٩	٢,١١٨
١٢٥	-	-	-
٢,٢٨٣	-	-	-

رواتب ومنافع قصيرة الأجل

تكاليف صندوق تقاعد الموظفين

٢٢ - الالتزامات الرأسمالية والمطلوبات المحتملة

على المجموعة الالتزامات الرأسمالية والمطلوبات المحتملة التالية والتي لا يتوقع أن تنشأ عنها التزامات مادية.

٢٠١٦		٢٠١٥	
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٢٢٥,٠٠٠	٢٢٥,٠٠٠	-	-

خطابات ضمان

تمثل خطابات الضمان ضمانات مالية صادرة عن طريق البنوك بالنيابة عن المجموعة لصالح شركة قطر للايداع المركزي خلال الأعمال العادية، وتستحق هذه الضمانات خلال إثنى عشر شهر من تاريخ البيانات المالية.

٢٠١٦		٢٠١٥	
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
-	-	١,٠٩٩	-

إلتزامات رأسمالية:

إلتزامات رأسمالية

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٢ - الإلتزامات الرأسمالية والمطلوبات المحتملة - تتمه

إلتزامات الإيجار التمويلي

الحد الأدنى لمدفوعات الإيجار المستقبلية بموجب عقود إيجارات تشغيلية غير قابلة للإلغاء كما في ٣١ ديسمبر كما يلي:

٢٠١٦		٢٠١٥	
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٢٩٨	٣٥٦	٢٩٨	٣٥٦
-	-	-	-
٢٩٨	٦٥٤	٢٩٨	٦٥٤

خلال سنة واحدة

بعد سنة ولا تزيد عن ثلاث سنوات

٢٣ - الأصول المحتملة

خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ حصلت المجموعة على حكم (إبتدائي أو مبدئي) الأولي من محكمة قطر للإدعاء الذي قدم ضد موظف سابق عن الخسائر التي تكبدتها المجموعة في عام ٢٠١٣ بسبب سوء سلوكه مع حسابات تداول العملاء، ووفقاً للحكم المبدئي الموظف المذكور أعلاه مسئول عن تسوية كامل مبلغ الخسائر التي تكبدتها المجموعة بمبلغ ١٩,٥ مليون ريال قطري، وأعضاء مجلس الإدارة ويرى مجلس الإدارة ان حكم المحكمة الصادر مؤخراً يعطي مؤشراً قوياً إلى أن المطالبة يحتمل تحصيلها بالكامل بالمستقبل القريب.

٢٤ - التحليل القطاعي

لأغراض إدارية تنتظم المجموعة في قطاعات تجارية بناء على طبيعة أنشطتها. للمجموعة ثلاثة قطاعات لأغراض التقارير والأنشطة الأخرى، والقطاعات الثلاث هي:

- وساطة الأسهم: يشمل هذا القطاع خدمات تقدم للعملاء كوسيط لبيع وشراء الأسهم.
- العقاري: يشمل هذا القطاع خدمات تسويق وإدارة لمالكي العقارات والاستثمارات العقارية.
- تكنولوجيا المعلومات والقطاع الدولي: يشمل هذا القطاع خدمات تكنولوجيا المعلومات المقدمة للعملاء والخدمات المالية الدولية الأخرى.
- أخرى - تتمثل في المجموعة القابضة التي تقوم بتقديم خدمات للشركات التابعة لها والمرتبطة معها بأنشطة استثمارية مختلفة.

تقوم الإدارة بمراقبة نتائج التشغيل لقطاعات التشغيل بصورة منفصلة لأغراض تخصيص الموارد وتقييم الأداء. يتم تقييم أداء القطاعات بناء على ربح أو خسارة التشغيل. يكون نقل التسعير بين قطاعات التشغيل بناء على أساس السوق الحر بطريقة مماثلة للمعاملات مع الأطراف الأخرى.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٤ - التحليل القطاعي - تتمة

تمثل الجداول التالية معلومات الإيرادات والربح والموجودات والمطلوبات المتعلقة بقطاعات التشغيل بالمجموعة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٢٠١٥ على التوالي :

٣١ ديسمبر ٢٠١٦	وساطة الأسهم	العقارات	تكنولوجيا المعلومات	أخرى	إستبعادات	الإجمالي
ريال قطري	ألف	ألف	ألف	ألف	ألف	ريال قطري
إيرادات الوساطة والعمولات(صافي)	٢١,٤٧٩	-	-	-	-	٢١,٤٧٩
إيرادات أخرى (*)	(٤,٣٢٠)	٧,٥٨٣	٢	٦,١٠٧	(٣,٤١٤)	٥,٩٥٨
إيرادات القطاع	١٧,١٥٩	٧,٥٨٣	٢	٦,١٠٧	(٣,٤١٤)	٢٧,٤٣٧
(خسائر) / أرباح القطاع	(٤,١٢٤)	٢,٩٨٥	(٤١)	٤,٩٨٣	-	٣,٨٠٣
الاستهلاك والإطفاء	١٦٤	٧٤٨	-	٨١٢	-	١,٧٢٤
موجودات القطاع	٥٣٥,٩٤٩	٨٠,٤١٦	١٦,٠١٧	٣١٥,٨٤٣	(٢٦٠,٨٢١)	٦٨٧,٤٠٤
مطلوبات القطاع	٤٠٠,٦٧٨	٧,٨٧٦	١٢٤	٤٦,٣٠٦	(٢٦,٧٠٧)	٤٢٨,٢٧٧

٣١ ديسمبر ٢٠١٥	وساطة الأسهم	العقارات	تكنولوجيا المعلومات	أخرى	إستبعادات	الإجمالي
ريال قطري	ألف	ألف	ألف	ألف	ألف	ريال قطري
إيرادات الوساطة والعمولات(صافي)	٢٩,٥٨٩	-	-	-	-	٢٩,٥٨٩
إيرادات أخرى (*)	٢,٤٧٨	٩,٢٥١	٢	٦٥,٩٢٩	(٦٧,٣٢٥)	١٠,٣٣٥
إيرادات القطاع	٣٢,٠٦٧	٩,٢٥١	٢	٦٥,٩٢٩	(٦٧,٣٢٥)	٣٩,٩٢٤
(خسائر) / أرباح القطاع	(٢٢,٢٥١)	٣,٨٢٦	(٥٣)	٤٠,٤٩٥	(٦٣,٩٩١)	(٤١,٩٧٤)
الاستهلاك والإطفاء	١٨٢	٨٠٤	-	١,٠٤٨	-	٢,٠٣٤
موجودات القطاع	٦٦٦,٣٣٩	٩٣,٣٦٢	١٦,٠٥٧	٣٠٧,٦٤٢	(٢٤١,٩٩٢)	٨٤١,٤٠٨
مطلوبات القطاع	٥٣٣,٣٨٦	٢٣,٨٠٧	١١٥	٣٦,٦٦٠	(١٧,٩٩٩)	٥٧٥,٩٦٩

إن عمليات المجموعة تقع داخل دولة قطر.
* إيرادات أخرى تشمل صافي استثمارات ودخل عقارات.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٥ - إدارة المخاطر المالية

الأهداف والسياسات

تشتمل المطلوبات الرئيسية للمجموعة على مبالغ مستحقة للعملاء ولشركة قطر للأيداع المركزي ومطلوبات أخرى. الغرض الأساسي لهذه المطلوبات المالية هو الحصول على تمويل لعمليات المجموعة. ولدى المجموعة موجودات مالية مختلفة مثل المبالغ المستحقة من العملاء ومن شركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية وإستثمارات متاحة للبيع وأرصدة بنكيه - أموال العملاء ونقد وأرصدة لدى البنوك وهي ناتجة مباشرة من عمليات المجموعة.

إن المخاطر الرئيسية الناشئة من الأدوات المالية للمجموعة هي مخاطر السوق ومخاطر الائتمان ومخاطر السيولة. تقوم الإدارة بمراجعة السياسات والموافقة عليها بغرض إدارة كل من هذه المخاطر، والتي نلخصها فيما يلي:

مخاطر السوق

تتمثل مخاطر السوق في خطر تأثير تغيرات الأسعار بالسوق مثل أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات الأجنبية وأسعار الأسهم على ربح المجموعة أو حقوق المساهمين أو على قيمة الأدوات المالية لدى المجموعة. إن الهدف من إدارة مخاطر السوق هو مراقبة تعرض المجموعة لمخاطر السوق في حدود مقبولة مع زيادة العائدات.

مخاطر أسعار الفائدة

تتعرض المجموعة لمخاطر أسعار الفائدة على أدواتها المالية التي تحمل فوائد بأسعار متغيرة. الجدول التالي يعكس حساسية بيان الدخل الموحد لتغيرات معقولة محتملة في أسعار الفائدة، مع ثبات جميع المتغيرات الأخرى. إن حساسية بيان الدخل الموحد هو تأثير التغيرات المفترضة في أسعار الفائدة على ربح المجموعة للسنة، بناء على الأدوات المالية بأسعار فائدة متغيرة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦. يتوقع أن يكون تأثير النقص في أسعار الفائدة مساوياً ومعاكساً لتأثير الزيادات المبينة:

التأثير على الربح ألف ريال قطري	الزيادة في نقاط الأساس
٢٩٠	٢٥+ نقطة
٣٢٩	٢٥+ نقطة

لا يوجد تأثير على حقوق الملكية بالمجموعة.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٥ - إدارة المخاطر المالية - تتمة

مخاطر أسعار الأسهم

يعكس الجدول التالي حساسية مجموع التغيرات في القيمة العادلة للتغيرات المعقولة المحتملة في أسعار الأسهم المتداولة مع ثبات جميع المتغيرات الأخرى. يتوقع أن يكون تأثير النقص في أسعار الأسهم مساوياً ومعاكساً لتأثير الزيادات المبينة.

التأثير على حقوق الملكية	التغير في أسعار الأسهم	٢٠١٦	٢٠١٥
ألف ريال قطري	%٥+	إستثمارات متاحة للبيع – بورصة قطر	إستثمارات متاحة للبيع – بورصة قطر
٥,٣٧٦			
٣,٧٦٦	%٥+		

مخاطر العملات الأجنبية

مخاطر العملات الأجنبية هي خطر تقلب قيمة الأدوات المالية نتيجة للتغيرات في أسعار العملات الأجنبية. وحيث أن سعر الريال القطري مثبت بالدولار الأمريكي، لا تمثل الأرصدة بالدولار الأمريكي مخاطر عملات أجنبية هامة. إن المجموعة غير معرضة لمخاطر هامة بسبب قلة أرصدها بعملات أجنبية غير الدولار الأمريكي.

مخاطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في أن يفشل طرف في أداة مالية في الوفاء بالتزاماته ويسبب بذلك خسارة مالية لطرف آخر. تتعرض المجموعة لمخاطر إئتمانية على المبالغ المستحقة من العملاء والودائع، والأرصدة لدى البنوك - أموال العملاء ومبالغ مستحقة من لشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية وبعض الموجودات الأخرى كما تظهر في بيان المركز المالي الموحد.

تعمل المجموعة للحد من مخاطرها الإئتمانية بالنسبة للبنوك بالتعامل مع بنوك ذات سمعة جيدة وبالنسبة للعملاء بوضع حدود إئتمانية ومراقبة الذمم المدينة القائمة. توفر المجموعة خدمات وساطة لعدد كبير من العملاء. ويمثل ١٠ عملاء أكثر من ١٠٪ (٢٠١٥: ١٠٪) من إجمالي الأرصدة المدينة المستحقة.

بالنسبة للمخاطر الائتمانية الناشئة من الموجودات المالية للمجموعة بما فيها الأرصدة المدينة والأرصدة لدى البنوك، يكون تعرض المجموعة للمخاطر من عجز العملاء عن السداد، ويكون أقصى المخاطر مساوياً للقيمة الدفترية لهذه الموجودات في بيان المركز المالي الموحد.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٥ - إدارة المخاطر المالية - تتمة

يبين الجدول التالي الحد الأقصى لمخاطر الإئتمان الناشئة كما في تاريخ بيان المركز المالي الموحد، الحد الأقصى للمخاطر يظهر بالقيمة الإجمالية:

٢٠١٦	٢٠١٥	أرصدة لدى البنوك (باستثناء النقد)
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	أرصدة بنكية – أموال العملاء
١١٧,١٤٩	١٤٧,٩٧٥	مبالغ مستحقة من العملاء
٣٠٧,٧١١	٥٠٤,٧٩٩	موجودات أخرى
٥١,٠٦٦	٣٥,٣١٥	
٢,٥٠٢	١,٧٥٤	
٤٧٨,٤٢٨	٦٨٩,٨٤٣	

مخاطر السيولة

تتمثل مخاطر السيولة في عدم استطاعة المجموعة الوفاء بالتزاماتها المالية عند استحقاقها. إن وسيلة المجموعة لإدارة مخاطر السيولة هو أن تضمن بقدر الإمكان أن يكون لديها دائماً سيولة كافية لسداد التزاماتها عند استحقاقها، في الظروف العادية وغير العادية، ودون أن تتكبد خسائر غير مقبولة أو المخاطرة بسمعة المجموعة.

تقلل المجموعة من مخاطر السيولة لديها بأن تضمن توفير تسهيلات بنكية كافية. تتطلب شروط البيع لدى المجموعة بأن تسدد المبالغ خلال المدد المحددة في الفواتير. تسدد المبالغ المستحقة للعملاء ولشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية عادة وفقاً لشروط معاملات الأسهم.

الجدول التالي يلخص مواعيد استحقاق مطلوبات المجموعة في ٣١ ديسمبر بناء على المدفوعات التعاقدية غير المخصومة:

عند الطلب	أقل من ١ سنة	الإجمالي
ألف ريال قطري	ألف ريال قطري	ألف ريال قطري
٣٩٧,٤٧٩	-	٣٩٧,٤٧٩
-	١٨,٦٤٣	١٨,٦٤٣
مطلوبات أخرى	١٨,٦٤٣	٤١٦,١٢٢
الإجمالي	٣٩٧,٤٧٩	٤١٦,١٢٢

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٥ - إدارة المخاطر المالية - تنمة

مخاطر السيولة - تنمة

عند الطلب ألف ريال قطري	أقل من ١ سنة ألف ريال قطري	الإجمالي ألف ريال قطري
٥١٠,٣٢٧	-	٥١٠,٣٢٧
١٦,٦٩٤	-	١٦,٦٩٤
-	٢١,٥٣٤	٢١,٥٣٤
٥٢٧,٠٢١	٢١,٥٣٤	٥٤٨,٥٥٥

إدارة رأس المال

تقوم المجموعة بإدارة بنية رأسمالها وإدخال تعديلات عليها في ضوء التغيرات في الأحوال الاقتصادية وظروف أعمالها. لم تدخل المجموعة تعديلات في الأهداف أو السياسات أو الإجراءات خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ و ٣١ ديسمبر ٢٠١٥. يشتمل رأس المال على رأس المال المدفوع و (الخصائر المتراكمة) والأرباح المدورة ويقدر بمبلغ ٢٤٥,٠٥٣ ألف ريال قطري كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ (٢٠١٥: ٢٤٢,١٤٤ ألف ريال قطري).

بالإضافة لذلك تقوم شركات المجموعة التابعة بتقديم خدمات الوساطة التي تتطلبها "قواعد السيولة المالية لشركات الخدمات المالية" الصادرة من هيئة قطر للأسواق المالية لتتوافق مع مقاييس معينة لكفاية رأس المال، تقوم الإدارة بمطابقة تلك المتطلبات على أساس يومي كما تقوم بإتخاذ التدابير التصحيحية حينما يتطلب ذلك.

٢٦ - القيمة العادلة للأدوات المالية

تتكون الأدوات المالية من موجودات مالية ومطلوبات مالية.

الموجودات المالية تشتمل على نقد وأرصدة لدى البنوك. وأرصدة لدى البنوك - أموال العملاء ومبالغ مستحقة من العملاء ومبالغ مستحقة من شركة قطر للإيداع المركزي وإستثمارات متاحة للبيع وأرصدة مدينة أخرى. والمطلوبات المالية تشتمل على مبالغ مستحقة للعملاء ومبالغ مستحقة إلى شركة قطر للإيداع المركزي وذمم دائنة أخرى.

إن القيمة العادلة لهذه الأدوات المالية لا تختلف جوهرياً من قيمتها الدفترية.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٦ - القيمة العادلة للأدوات المالية - تنمة

تدرج القيمة العادلة

تستخدم المجموعة التدرج التالي لتحديد والإفصاح عن القيمة العادلة للأدوات المالية حسب تقنيات التقييم:

- المستوى ١ : الأسعار المتداولة (غير المعدلة) في أسواق نشطة لموجودات أو مطلوبات مماثلة.
- المستوى ٢ : تقنيات أخرى والتي تكون جميع بياناتها التي لها تأثير هام على القيمة العادلة المسجلة، واضحة بصورة مباشرة أو غير مباشرة.
- المستوى ٣ : التقنيات التي تستخدم بيانات لها تأثير هام على القيمة العادلة المسجلة والتي لا تعتمد على بيانات سوقية واضحة.

كان لدى المجموعة الأدوات المالية التالية بالقيمة العادلة، كما في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦:

الإجمالي ألف ريال قطري	المستوى ١ ألف ريال قطري	المستوى ٢ ألف ريال قطري	المستوى ٣ ألف ريال قطري
١٠٧,٥٢٥	١٠٧,٥٢٥	-	-
٨٢,٥٣٥	٧٥,٣٢٠	٧,٢١٥	-

خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦ لم تحدث تحويلات بين المستوى ١ والمستوى ٢ للقيمة العادلة، ولم تحدث تحويلات إلى أو من مستوى ٣ للقيمة العادلة.

٢٧ - التقديرات والقرارات المحاسبية الهامة

يتطلب إعداد البيانات المالية الموحدة للمجموعة من الإدارة أن تتخذ تقديرات وإفتراضات تؤثر على مبالغ الإيرادات والمصاريف والموجودات والمطلوبات وبعض الإفصاحات في نهاية فترة البيانات المالية. ولكن يمكن أن يؤدي عدم التأكد من هذه التقديرات والإفتراضات إلى نتائج تتطلب إدخال تعديلات جوهريّة في القيمة الدفترية للموجودات أو المطلوبات للفترات المستقبلية. خلال عملية تطبيق السياسات المحاسبية للمجموعة قامت الإدارة بإدخال التقديرات والإفتراضات التالية، التي لها تأثير هام على المبالغ المدرجة في البيانات المالية الموحدة.

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

٢٧ - التقديرات والقرارات المحاسبية الهامة - تنمة

انخفاض قيمة الذمم المدينة – تنمة

تتم مراجعة التقديرات والافتراضات الهامة بصورة دورية ويتم تحقيق هذه المراجعات للتقديرات المحاسبية خلال الفترة التي تم فيها تعديل التقديرات إذا كانت المراجعة لها تأثير على هذه الفترة أو خلال فترة المراجعة والفترات المستقبلية إذا كان لها تأثير على كلا الفترتين الحالية والمستقبلية.

تقوم المجموعة بعمل تقدير مبالغ الذمم المدينة الممكن تحصيلها عندما لا يكون من المحتمل تحصيل المبالغ بالكامل. يتم هذا التقدير للمبالغ الهامة على أساس فردي. أما بالنسبة للمبالغ الفردية غير الهامة ولكنها استحققت السداد منذ فترة طويلة فيتم تقديرها بصورة جماعية ويحتسب لها مخصص بناء على طول الفترة الزمنية التي مضى على استحقاقها.

في نهاية الفترة المالية بلغ إجمالي المبالغ المستحقة من العملاء ١٠,٠٦٦ ألف ريال قطري (٢٠١٥: ٣٥,٣١٥ ألف ريال قطري)، لا يوجد انخفاض في القيمة حتى تاريخ التقرير (٢٠١٥: ٤,٠٣٠ ألف ريال قطري). وأي فروقات بين المبالغ التي تحصل فعلاً في المستقبل والمبالغ المتوقعة يتم تحقيقها في بيان الدخل الموحد.

الأعمار الإنتاجية للعقارات والآلات والمعدات

تحدد المجموعة الأعمار الإنتاجية التقديرية للعقارات والآلات والمعدات لغرض احتساب الاستهلاك. يتم التقدير بعد أن يؤخذ في الاعتبار الاستخدام المتوقع للموجودات والتلف والتآكل الطبيعي والتقاعد الفني أو التجاري. تقوم المجموعة سنوياً بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية، ويتم تعديل قسط الاستهلاك مستقبلاً في الحالات التي تعتقد فيها الإدارة أن الأعمار الإنتاجية تختلف عن التقديرات السابقة.

انخفاض قيمة الاستثمارات المتاحة للبيع

فيما يتعلق بالاستثمارات المتاحة للبيع، تقوم المجموعة بإجراء تقييم في تاريخ كل تقرير للمركز المالي لرصد وجود أي دليل موضوعي على انخفاض قيمة أحد الاستثمارات أو مجموعة من الاستثمارات. في حالة استثمار الأسهم المصنفة كممتاحة للبيع، يتضمن الدليل الموضوعي انخفاض كبير أو متواصل في القيمة العادلة للاستثمار إلى أقل من تكلفته. في حالة وجود دليل على انخفاض القيمة فإن الخسائر المتراكمة، التي تقاس بالفرق بين تكلفة الشراء والقيمة العادلة الحالية ناقصاً أي انخفاض في قيمة الاستثمار تم تسجيله سابقاً في بيان الدخل المنفصل، يتم إزالتها من حقوق الملكية وتسجيلها في بيان الدخل (الموحد).

إيضاحات حول البيانات المالية الموحدة

في ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

في تاريخ التقرير، كانت القيمة العادلة للاستثمارات بمبلغ ١٠٩,٨٢٩ ريال قطري (٢٠١٥: ٨٤,٧٣١ ريال قطري) مع عدم وجود مخصص لخسارة انخفاض قيمة الاستثمارات بالأسهم بمبلغ (٢٠١٥: ٥٣,٦٠٣ ريال قطري). لا يتم رد خسائر انخفاض قيمة الاستثمارات من خلال بيان الدخل (الموحد) ويتم إدراج الزيادات في القيمة العادلة بعد انخفاض القيمة مباشرة في حقوق الملكية من خلال الإيرادات الشاملة الأخرى.

مبدأ الاستمرارية

قامت الإدارة بتقييم مقدرة المجموعة على الاستمرار في أعمالها وأقتنعت بأن المجموعة تملك مصادر تجعلها قادرة على الاستمرار في أعمالها المستقبلية، بالإضافة إلى ذلك إن إدارة المجموعة ليست على علم بأية أمور تثير الشك على مقدرة المجموعة للاستمرار في أنشطتها. وعليه تم إعداد البيانات المالية الموحدة على أساس مبدأ الاستمرارية.

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (٣): وجوب التزام بمبادئ الحوكمة	٣-١	ملتزمة			تقوم شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابض (ش.م.ع.ق.) بتطبيق إجراءات حوكمة الشركات المنصوص عليها بنظام الحوكمة الصادر عن الهيئة وتوفر هذه الإجراءات الضمان المطمئن للمجلس في مراقبة ممارسات الشركة.	
	٣-٢	ملتزمة			يؤمن مجلس الإدارة بضرورة التطوير المستمر لممارسات الحوكمة ليتناسب مع الاحتياجات المتغيرة وكذلك الالتزام بمراجعة ممارسات الحوكمة بشكل دائم مع إضافة التعديلات اللازمة من آن لآخر. ويهدف هذا التقرير إلى تقديم ممارسات الشركة عن الحوكمة	
	٣-٣	ملتزمة			علم المجلس أن يراجع ويطور باستمرار قواعد السلوك المهني التي تجسد قيم الشركة والسياسات والإجراءات الداخلية الأخرى التي يجب على أعضاء مجلس الإدارة وموظفي ومستشاري الشركة الالتزام بها (يجوز أن تتضمن قواعد السلوك المهني هذه علم سبيل الذكر لا الحصر ميثاق مجلس الإدارة وميثاق لجنة التدقيق وأئمة الشركة وسياسة تعاملات الأطراف ذات العلاقة وقواعد تداول الأشخاص الباطنيين). وعلم المجلس مراجعة مبادئ السلوك المهني بصورة دورية بغية أن يضمن أنها تعكس أفضل الممارسات وتلبي حاجات الشركة.	
المادة (٤): ميثاق المجلس		ملتزمة			علم المجلس أن يعتمد ميثاقاً لمجلسه يحدد الميثاق بالتفصيل مهام المجلس ومسؤولياته وواجبات أعضائه التي يجب أن يتقيدوا بها تقيداً تاماً، ويجب أن يصاغ الميثاق المذكور وفقاً لأحكام هذا النظام وطبقاً للنموذج الاسترشادي المرفق بهذا النظام، وأن يؤخذ بعين الاعتبار عند مراجعة الميثاق إلى التعديلات التي يمكن أن تجريها الهيئة من وقت لآخر، كما يجب نشر ميثاق مجلس الإدارة علم موقع الشركة الإلكتروني وجعله متوافراً للجمهور.	
المادة (٥): مهمة المجلس ومسؤوليات	٥-١	ملتزمة			يتولى المجلس إدارة الشركة بشكل فعال، ويكون مسئولاً مسؤولية جماعية عن الإشراف علم إدارة الشركة بالطريقة المناسبة.	
	٥-٢	ملتزمة			بالإضافة إلى مهام المجلس ومسؤولياته المنصوص عليها في ميثاق مجلس إدارة الشركة، يتولى المجلس المهام التالية:	
	٥-٢-١	ملتزمة			رسم السياسة العامة للشركة واستراتيجية عملها والإشراف علم تنفيذها. مناقشة واعتماد البيانات المالية الدورية للشركة. تعيين المدراء واستبدالهم ومراجعة أداء الإدارة.	
	٥-٢-٢	ملتزمة			التأكد من تقييد الشركة بالقوانين واللوائح ذات الصلة، وبالعقد التأسيسي للشركة وبنظامها الأساسي، كما يتحمل المجلس مسؤولية حماية الشركة من الأعمال والممارسات غير القانونية أو التصرفية أو غير المناسبة	

بيان الحوكمة



بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٣-٥:	ملتزمة			تتم مناقشة الأمور الهامة في مجلس الإدارة، ووفقاً لميثاق مجلس الإدارة تم تفويض لجان مؤقتة، تطلع في الشركة، وتشكيل تلك اللجان خاصة بهدف إجراء عمليات محددة، وتمارس عملها وفقاً لتعليمات خطية وواضحة تتعلق بطبيعة المهمة، وفي جميع الأحوال، يقيم المجلس مسئولاً عن جميع الصلاحيات أو السلطات التي فوضها وعن أعمال تلك اللجان	
المادة (٦): واجبات أعضاء مجلس الإدارة الأثمانية	١-٦:	ملتزمة			يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مكون من تسعة أعضاء. يمثل ثلاثة منهم المؤسسين، في حين يتم انتخاب باقي الأعضاء كل ثلاث سنوات وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الأساسي للشركة.	
	٢-٦:	ملتزمة			يحصل كافة أعضاء مجلس الإدارة على كافة المعلومات والمستندات والوثائق عن طريق أمين سر المجلس في أي وقت	
	٣-٦:	ملتزمة			يلتزم أعضاء المجلس بمسؤولياتهم تجاه الشركة، كما يلتزمون بتنفيذ كافة القرارات التي تصدر عن المجلس. - يقوم الأعضاء بمناقشة الموضوعات المدرجة على جدول أعمال كل اجتماع ويدلون بأرائهم. - يقوم الأعضاء بتنفيذ المهام التي يكلفهم بها المجلس وفي الحدود التي يرسمها لهم.	
المادة (٧): فصل منصب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي	١-٧:	ملتزمة			يوجد فصل واضح للمسؤوليات بين رئيس مجلس الإدارة ومنصب الرئيس التنفيذي حيث أنه قد تم بتاريخ (٢٠١٦ / ١٠ / ١٩) انتخاب سعادة الشيخ / عبد الرحمن بن حمد بن خالد آل ثاني ليشغل منصب رئيس مجلس الإدارة، وهو يمارس مهامه وسلطاته المنصوص عليها بالنظام الأساسي والقوانين السارية. كما تم تعيين الدكتور / عبد العزيز علي الحمادي رئيساً تنفيذياً بالوكالة بتاريخ ٢٠١٦ / ٢ / ١١، ثم رقي ليصبح الرئيس التنفيذي وهو المسؤول عن الإدارة اليومية للشركة.	
	٢-٧:	ملتزمة			يشترك جميع أعضاء مجلس الإدارة في اجتماعات المجلس الدورية، ويدلون بأرائهم ومقترحاتهم في رسم السياسة العامة للشركة، وتصدر قرارات المجلس بأغلبية أصوات الحاضرين، فإذا تساوت رجح الجانب الذي منه الرئيس، وللعرض المعترض أن يثبت اعتراضه في محضر الاجتماع، ولا سلطة مطلقة لأحد في اتخاذ القرارات.	
المادة (٨): واجبات رئيس مجلس الإدارة	١-٨:	ملتزمة			رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها أمام القضاء ولدى الغير، مع مراعاة ما للرئيس من اختصاصات مقررة بالقانون أو النظام الأساسي.	
	٢-٨:	ملتزمة			رئيس مجلس الإدارة ليس عضواً في أي لجنة ن المنصوص عليها في هذا النظام.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٣-٨:	ملتزمة			تتضمن واجبات ومسؤوليات رئيس مجلس الإدارة، فضلاً عن تلك التي ينص عليها ميثاق المجلس، على سبيل الذكر لا الحصر، ما يلي: ١- التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعال وفي الوقت المناسب.	
	٢-٨:	ملتزمة			الموافقة على جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة، ويجوز أن يفوض الرئيس هذه المهمة إلى عضو في المجلس، غير أن الرئيس يقيم مسئولاً عن أفعال قيام العضو المفوض بهذه المهمة	
	٣-٨:	ملتزمة			تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل كلي وفعال في تصريف شؤون المجلس لضمان قيام المجلس بما فيه مصلحة الشركة.	
	٤-٨:	ملتزمة			ضمان وجود قنوات التواصل الفعالية مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة	
	٥-٨:	ملتزمة			إفساح المجال لأعضاء المجلس غير التنفيذيين، بصورة خاصة، بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين.	
	٦-٨:	ملتزمة			ضمان إجراء تقييم سنوي لأداء المجلس.	جاري إعداد برنامج التقييم
المادة (٩): تشكيل مجلس الإدارة	١-٩:	ملتزمة			يحدد تشكيل المجلس في نظام الشركة الأساسي، ويجب أن يتضمن المجلس أعضاء تنفيذيين وأعضاء غير تنفيذيين وأعضاء مستقلين، وذلك بهدف ضمان عدم تحكم شخص واحد أو مجموعة صغيرة من الأشخاص في قرارات المجلس	
	٢-٩:	ملتزمة			وفقاً لنص المادة ٢٨ من النظام الأساسي للشركة يتكون مجلس الإدارة من تسعة أعضاء. يمثل ثلاثة منهم المؤسسين في حين يتم انتخاب باقي الأعضاء كل ثلاث سنوات وفقاً للمادة ٢٨ من النظام الأساسي للشركة. - تم تعيين وانتخاب المجلس الحالي من قبل المساهمين خلال اجتماع الجمعية العامة العادية الذي عقد في الأول من إبريل ٢٠١٤م.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
٩-٢:	يجب أن يكون ثلث أعضاء مجلس الإدارة علم الأقل أعضاء مستقلين ويجب أن تكون أكثرية الأعضاء غير تنفيذيين.	غير ملتزمة			أكثرية أعضاء مجلس الإدارة غير تنفيذيين، ويشكل الأعضاء المستقلين أقل من ثلث أعضاء مجلس الإدارة؛ نظراً لزيادة عدد الأسهم التي يملكونها عن الحد الأدنى لأسهم ضمان العضوية. (مرفق كشف تفصيلي بأسماء أعضاء مجلس الإدارة الحاليين والجهات التي يملكونها وصفة كل منهم كمستقل أو تنفيذي).	
٩-٣:	يجب أن يكون عضو مجلس الإدارة مؤهلاً، ويتمتع بقدر كاف من المعرفة بالأمور الإدارية والخبرة المناسبة لتأدية مهامه بصورة فعالة لما فيه مصلحة الشركة، كما يتعين عليه تخصيص الوقت الكافي للقيام بعمله بكل نزاهة وشفافية بما يحقق مصلحة الشركة وأهدافها وغاياتها.	ملتزمة			جميع أعضاء المجلس يحملون مؤهلات عليا في تخصصاتهم، وجميعهم ذوو خبرة كبيرة في مجال عضوية مجالس الإدارات تؤهلهم لأداء مهامهم بصورة فعالة.	
٩-٤:	يجب علم المترشح لمنصب عضو مجلس الإدارة المستقل أن لا تزيد نسبة تملكه من رأس مال الشركة عن عدد الاسهم المطلوبة لضمان عضويته في مجلس إدارة الشركة.	ملتزمة			وفقاً لنص المادة ٢٩ من النظام الأساسي للشركة، يشترط في المرشح لعضوية مجلس الإدارة أن يكون مالكا لعدد ٥٠,٠٠٠ سهم من رأس مال الشركة، يخصص لضمان حقوق الشركة والمساهمين والدائنين والغير عن إدارة الشركة.	
١٠-١:	١-١-١: يتلزم أعضاء المجلس بحضور الاجتماعات الدورية دون تخلف إلا بعذر وبناء علم اعتذار كتابي، كما أنهم حضروا اجتماع الجمعية العامة العادية وغير العادية.	ملتزمة			١-١-١: يقوم الأعضاء بمناقشة الموضوعات المدرجة علم جدول أعمال كل اجتماع ويدلوا بأرائهم ولا يوجد في لوائح مجلس الإدارة استثناء من المشاركة في النقاش والتصويت.	
١٠-١-٢:	١-١-٢: يلزم أعضاء مجلس الإدارة بتطبيق السياسات الخاصة بضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين في حال حصول أي تضارب للمصالح.	ملتزمة			يلتزم أعضاء مجلس الإدارة بتطبيق السياسات الخاصة بضارب المصالح ويعطون الأولوية لمصالح الشركة ولم تسجل أي حالة تضارب مصالح في عام ٢٠١٦	
١٠-١-٣:	١-١-٣: تشكل لجنة التدقيق بالكامل من أعضاء مجلس الإدارة، ويجتمع أعضاء اللجنة بصفة دورية.	ملتزمة			تشكل لجنة التدقيق بالكامل من أعضاء مجلس الإدارة، ويجتمع أعضاء اللجنة بصفة دورية.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
١٠-١-٤:	١٠-١-٤: مراقبة أداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها، ومراجعة التقارير الخاصة بأدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية.	ملتزمة			يقيم أعضاء مجلس الإدارة بالاطلاع علم التقارير الخاصة بالشركة واعتمادها في اجتماعات مجلس الإدارة.	
١٠-١-٥:	١٠-١-٥: الإشراف علم تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة، للإشراف علم تطبيقها بشكل يتوافق وتلك القواعد.	ملتزمة			يلتزم أعضاء بالإشراف والمراجعة علم ما يستجد في مجال الحوكمة ومطابقة ذلك لميثاق الحوكمة الخاص بالشركة.	
١٠-١-٦:	١٠-١-٦: إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واختصاصاتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم للاجتماعات المجلس، ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية، وفهمهم لأراء المساهمين بشكل متوازن وعادل.	ملتزمة			أعضاء مجلس الإدارة من ذوي الخبرة في مجال عمل الشركة ويقدمون كافة خبراتهم ومهاراتهم لمجلس الإدارة.	
١٠-٢:	١٠-٢: يجوز لأكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار خارجي مستقل علم نفقة الشركة، فيما يتعلق بأي مسألة تخص الشركة.	ملتزمة			يجوز لأعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار خارجي، ولكن لم يتم ذلك خلال ٢٠١٦	
المادة (١١) اجتماعات المجلس	١١-١:	١١-١: يجب أن يعقد المجلس اجتماعات بشكل منتظم بما يؤمن القيام بمهام المجلس بصورة فعالة، ويجب أن يعقد الواحد علم الأقل، وما لا يقل عن اجتماع واحد كل شهرين.	غير ملتزمة		عقد مجلس الإدارة خمسة اجتماعات فقط خلال العام ٢٠١٦	
١١-٢:	١١-٢: يجتمع المجلس بناء علم دعوة رئيسه أو بناء علم طلب يقدمه عضوان من أعضائه، ويجب إرسال الدعوة للاجتماع للمجلس لكل عضو من أعضاء المجلس قبل أسبوع علم الأقل من تاريخ الاجتماع مع جدول أعمال الاجتماع، علم أنه يحق لكل عضو في مجلس الإدارة إضافة أي بند علم جدول الأعمال.	ملتزمة			وفقاً للمادة ٣٥ من النظام الأساسي للشركة يجتمع المجلس بناء علم دعوة من الرئيس أو بناء علم طلب خطي يقدمه عضوان من أعضائه، وتوجه الدعوة إلى الأعضاء قبل الاجتماع بأسبوعين من تاريخ الاجتماع مرفقاً بها جدول الأعمال، ويحق للعضو اقتراح إضافة أي بند علم جدول الأعمال.	
المادة (١٢) أمين سر المجلس	١٢-١:	١٢-١: يعين المجلس أمين سر للمجلس يتولم تدوين محاضر اجتماعاته وقراراته في سجل خاص مرقم بصورة متسلسلة وبيان الأعضاء الحاضرين وأي تحفظات يبدونها، كما يتولم حفظ جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي تُرفع من المجلس وإليه، ويجب علم أمين سر المجلس وتحت إشراف الرئيس تأمين حسن إيصال وتوزيع أوراق عمل الاجتماع والوثائق والمعلومات وجدول الأعمال، والتنسيق فيما بين أعضاء المجلس وبين المجلس وأصحاب المصالح الأخرين بالشركة بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين.	ملتزمة		يتولم مدير التسويق والعلاقات العامة مسؤولية أمانة السر للمجلس بناء علم قرار من المجلس، ويقوم بتسجيل وتنسيق جميع محاضر اجتماعات المجلس وسجلاته ودفاتره والتقارير التي تُرفع من المجلس وإليه.	
١٢-٢:	١٢-٢: علم أمين سر المجلس أن يتأكد من أن أعضاء المجلس يمكنهم الوصول بشكل كامل وسريع إلى كل محاضر اجتماعات المجلس والمعلومات والوثائق والسجلات المتعلقة بالشركة.	ملتزمة			يتولم أمين السر تأمين إيصال وتوزيع المعلومات أولاً بأول والوثائق والسجلات ومحاضر الاجتماعات لأعضاء مجلس الإدارة	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٣-١٢:	ملتزمة			امين سر مجلس الإدارة علم اتصال دائم بالأعضاء لتلبية أي استفسارات، وإشعارهم بالمستجدات.	
	٤-١٢:	ملتزمة			مجلس الإدارة وحده هو الوحيد الذي له حق إصدار قرار تعيين أو إقالة أمين السر وفقاً للائحة للمجلس، وقد أصدر المجلس قراره بتاريخ ٩ أغسطس ٢٠١٠.	
	٥-١٢:	ملتزمة			يحمل امين سر مجلس الادارة شهادة البكالوريوس في مجال الاعلام ولديه خبرة أكثر من ١١ سنة كأمين سر مجلس ادارة في دولة قطر.	
المادة (١٣):	١-١٣:	ملتزمة			اعتمدت الشركة لائحة تعارض المصالح لضمان التزام كل من الشركة وموظفيها وأعضاء مجلس إدارتها بالقواعد والمعايير والضوابط المهنية المتعارف عليها عالمياً لتعزيز ثقة الغير في نزاهة الشركة والعاملين بها علم كافة المستويات.	
	٢-١٣:	ملتزمة			وفقاً لميثاق مجلس الإدارة لا يجوز أن يكون للرئيس أو أي عضو مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود أو الصفقات التي تبرم مع الشركة أو لحسابها.	
	٣-١٣:	ملتزمة			وفقاً لميثاق مجلس الإدارة يتم الإفصاح عن أي عمليات تضارب المصالح أو عملية بين الشركة وأحد أعضاء المجلس أو أي طرف ذي علاقة، ويتم ذلك بأن يضع مجلس الإدارة سنوياً تحت تصرف المساهمين لاطلاعهم الخاص كشفاً تفصيلياً يتضمن جميع المبالغ أو المزايا أو المكافآت التي حصل عليها رئيس أو عضو مجلس الإدارة خلال السنة المالية. كذلك العمليات التي يكون لأحد أعضاء المجلس مصلحة فيها.	
	٤-١٣:	ملتزمة			لم يتم عقد أو إبرام عقود ما بين رئيس أو أحد أعضاء المجلس وبين الشركة هذا العام ٢٠١٦ سواءً بصورة الشركة وبأوراقها المالية الأخرى، ويجب أن تعتمد الشركة قواعد وإجراءات واضحة تحكم تداول أعضاء مجلس الإدارة والموظفين في أسهم الشركة.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٤):	١-١٤:	ملتزمة			يجب أن توفر الشركة لأعضاء مجلس الإدارة كافة المعلومات والبيانات والسجلات الخاصة بالشركة، بما يمكنهم القيام بأعمالهم والإلمام بكافة الجوانب المتعلقة بالعمل، ويجب علم الإدارة التنفيذية للشركة تزويد المجلس ولجانه بجميع الوثائق والمعلومات المطلوبة.	
	٢-١٤:	ملتزمة			علم أعضاء مجلس الإدارة ضمان حضور أعضاء لجان التوصيات والمكافآت والتدقيق وممثلين عن المدققين الخارجيين، اجتماع الجمعية العمومية.	
	٣-١٤:	ملتزمة			علم المجلس أن يضع برنامجاً تدريبياً لأعضاء مجلس الإدارة المنضمين حديثاً، لضمان تمتع أعضاء المجلس عند انتخابهم بفهم مناسب لسير عمل الشركة، وعملياتها، وإدراكهم لمسؤولياتهم تمام الإدراك.	
	٤-١٤:	ملتزمة			علم أعضاء مجلس الإدارة الإدراك الجيد لدورهم وواجباتهم، وأن يتقنوا أنفسهم في المسائل المالية والتجارية والصناعية وفي عمليات الشركة وعملياتها، وهذه الغاية، يجب علم المجلس اعتماد أو إتباع دورات تدريبية مناسبة ورسمية تهدف إلى تعزيز مهارات أعضاء مجلس الإدارة ومعرفتهم.	
	٥-١٤:	ملتزمة			علم مجلس الإدارة أن يقيم أعضاءه علم الدوام مطلعين علم التطورات في مجال الحوكمة وأفضل الممارسات في هذا الخصوص، ويجوز للمجلس تفويض ذلك إلى لجنة التدقيق أو لجنة الحوكمة أو أي جهة أخرى يراها مناسبة.	
	٦-١٤:	ملتزمة			أن يتضمن نظام الشركة الأساسي إجراءات واضحة لإقالة أعضاء مجلس الإدارة في حالة تغييرهم عن اجتماعات المجلس.	
المادة (١٥):	١٥-١:	ملتزمة			يقوم مجلس الإدارة بتقييم مزايا إنشاء لجان مخصصة تابعة له للإشراف علم سير الوظائف المهمة، وعند البت في شأن اللجان التي سيقع عليها الاختيار، يأخذ مجلس الإدارة اللجان المذكورة في هذا النظام بعين الاعتبار.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (١٦): تعيين أعضاء الإدارة – لجنة الترشيدات	١-١٦: يجب أن يتم ترشيح وتعيين أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لإجراءات رسمية وصارمة وشفافة.	ملتزمة			إضافة لما تنص عليه مواد النظام الأساسي للشركة من شروط ترشيح عضو مجلس الإدارة يتولى المجلس مراجعة كشف المرشحين بدقة ويتم إخطار إدارة الشركات بالكشف النهائي مع صور طلبات الترشيح ومعلومات المرشحين وتاريخ تقدم كل منهم والهيئة التي يمثلها، كما يرسل الكشف لبورصة قطر والهيئة في نفس الوقت وقد تم تنفيذ كافة تلك الإجراءات قبل انعقاد الجمعية العامة في ١ أبريل ٢٠١٤ والتي تم فيها التصويت فيها لانتخاب مجلس الإدارة الحالي.	
	٢-١٦: ينبغي أن يقوم مجلس الإدارة بإنشاء لجنة ترشيحات يرأسها عضو مستقل من أعضاء المجلس، وتتألف من أعضاء مستقلين من أعضاء المجلس يقترحون تعيين أعضاء المجلس وإعادة ترشيحهم للانتخاب بواسطة الجمعية العامة (إزالة اللباس، لا يعنى الترشيح بواسطة اللجنة حرمان أي مساهم في الشركة من حقه في أن يرشح أو يترشح).	ملتزمة			تم تشكيل لجنة للترشيحات من ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة غير تنفيذيين لاقتراح تعيين أعضاء مجلس الإدارة وإعادة ترشيحهم للانتخابات.	
	٣-١٦: يجب أن تأخذ الترشيحات بعين الاعتبار، من بين أمور أخرى، قدرة المرشحين على إعطاء الوقت الكافي للقيام بواجباتهم كأعضاء في المجلس، بالإضافة إلى مهاراتهم، معرفتهم، خبرتهم، ومؤهلاتهم المهنية والتقنية والأكاديمية وشخصيتهم، ويمكن أن تركز على "المبادئ الإرشادية المناسبة لترشيح أعضاء مجلس الإدارة" المرفقة بهذا النظام والتي قد تعدها الهيئة من وقت لآخر.	ملتزمة			تسترشد لجنة الترشيحات بالمبادئ الإرشادية المرفقة بنظام الحوكمة الصادر عن الهيئة.	
	٤-١٦: يتعين على لجنة الترشيحات عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين سلطتها ودورها.	ملتزمة			تم تشكيل اللجنة بموجب قرار من مجلس الإدارة مشتملاً على إطار عملها ووظائفها وفقاً لنص المادة (١٦) من نظام الحوكمة .	
	٥-١٦: كما يجب أن يتضمّن دور لجنة الترشيحات إجراء تقييم ذاتي سنويّ لأداء المجلس.	ملتزمة			يشتمل قرار تشكيل اللجنة ضمن وظائفها إجراء تقييم سنويّ ذاتي لأداء المجلس	
	٦-١٦: على المصارف وغيرها من الشركات مراعاة أي شروط أو متطلبات تتعلق بترشيح أو انتخاب أو تعيين أعضاء مجلس الإدارة صادرة من مصرف قطر المركزي أو أية سلطة أخرى.	ملتزمة			شركة دلالة للوساطة والاستثمار القابضة (ش.م.ع.ق) لا تخضع لرقابة مصرف قطر المركزي، وتلتزم بالشروط والمتطلبات الصادرة من السلطات التشريعية الخاضعة لها وهي وزارة الاقتصاد وهيئة قطر للأسواق المالية.	
المادة (١٧): مكافأة أعضاء مجلس الإدارة – لجنة المكافآت	١-١٧: على مجلس الإدارة إنشاء لجنة مكافآت تتألف من ثلاثة أعضاء على الأقل غير تنفيذيين تكون غالبيتهم من المستقلين.	ملتزمة			تم تشكيل لجنة للمكافآت من ثلاثة من أعضاء مجلس الإدارة غير تنفيذيين ومستقلين	
	٢-١٧: يتعين على لجنة المكافآت عند تشكيلها، اعتماد ونشر إطار عملها بشكل يبين دورها ومسؤولياتها الأساسية.	ملتزمة			تم تشكيل اللجنة بموجب قرار من مجلس الإدارة مشتملاً على إطار عملها ووظائفها وفقاً لنص المادة (١٧) من نظام الحوكمة.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٣-١٧: يجب أن يتضمّن دور لجنة المكافآت الأساسي تحديد سياسة المكافآت في الشركة، بما في ذلك المكافأة التي يتقاضاها الرئيس وكل أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا.	ملتزمة			تحدد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة مقابل الخدمات التي يقومون بها عن طريق الجمعية العامة و بما لا يزيد عن ١٠٪ من صافي الأرباح السنوية وفقاً لنص المادة ٤٢ من النظام الأساسي . ولم يتم صرف مكافآت لمجلس الإدارة تزيد عن النسبة المذكورة منذ إنشاء الشركة.	
	٤-١٧: يجب الإفصاح عن سياسة ومبادئ المكافآت لأعضاء مجلس الإدارة في التقرير السنوي للشركة.	غير ملتزمة			سياسة المكافآت في الشركة، وسيتم تضمين هذا البند في السياسة.	جاري إعداد سياسة المكافآت في الشركة، وسيتم تضمين هذا البند في السياسة.
	٥-١٧: يجب أن تأخذ لجنة المكافآت بعين الاعتبار مسؤوليات ونطاق مهام أعضاء المجلس وأعضاء الإدارة التنفيذية العليا وكذلك أداء الشركة، ويجوز أن تتضمّن المكافآت قسماً ثابتاً وقسماً مرتبطاً بالأداء، وتجدر الإشارة إلى أنّ القسم المرتبط بالأداء يجب أن يركز على أداء الشركة على المدى الطويل.	ملتزمة			تحدد مكافأة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة مقابل الخدمات التي يقومون بها عن طريق الجمعية العامة وبما لا يزيد عن ٥% من صافي الأرباح السنوية وفقاً لقانون الشركات رقم ١١ لسنة ٢٠١٥، وذلك طبقاً للأداء العام للشركة واعتماداً على النتائج السنوية للشركة.	
المادة (١٨): لجنة التدقيق	١-١٨: على مجلس الإدارة إنشاء لجنة تدقيق تتكون من ثلاثة أعضاء على الأقل، ويجب أن يكون غالبيتهم أعضاء مستقلين، ويجب أن تتضمن لجنة التدقيق عضواً واحداً على الأقل يتمتع بخبرة مالية في مجال التدقيق، وفي حالة كان عدد أعضاء المجلس المستقلين المتوفرين غير كاف لتشكيل عضوية لجنة التدقيق، يجوز للشركة أن تعين أعضاء في اللجنة من غير الأعضاء المستقلين على أن يكون رئيس اللجنة مستقلاً.	ملتزمة			تم تشكيل لجنة تدقيق (مالية) من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين ومستقلين، وتضم في عضويتها المدقق الداخلي للشركة الذي يتمتع بخبرة مالية في التدقيق، وتستعين اللجنة بمن تراه من الخبراء للمساعدة في أعمالها.	
	٢-١٨: وفي جميع الأحوال، لا يجوز لأيّ شخص يعمل حالياً أو كان يعمل في السابق لدى المدققين الخارجيين للشركة خلال الستين الماضيتين أن يكون عضواً في لجنة التدقيق.	ملتزمة			لا تضم لجنة التدقيق أي شخص يعمل أو كان يعمل لدى المدققين الخارجيين للشركة من قبل.	
	٣-١٨: يجوز للجنة التدقيق أن تستشير على نفقة الشركة أيّ خبير أو مستشار مستقل.	ملتزمة			تستعين اللجنة في بعض الأحيان بخبير مستقل لدراسة مسألة يعينها وإبداء الرأي والمشورة فيها في حال تطلب الأمر ذلك.	
	٤-١٨: على لجنة التدقيق أن تجتمع عند الاقتضاء وبصورة منتظمة مرة على الأقل كل ثلاثة أشهر، كما عليها تدوين محاضر اجتماعاتها.	ملتزمة			تجتمع اللجنة كل ٣ أشهر وترفع تقريرها لرئيس مجلس الإدارة وتدوين محاضر اجتماعاتها وفقاً لما هو منصوص عليه بقرار تشكيلها.	
	٥-١٨: في حالة حصول أيّ تعارض بين توصيات لجنة التدقيق وقرارات مجلس الإدارة، بما في ذلك، عندما يرفض المجلس اتباع توصيات اللجنة فيما يتعلق بالمدقق الخارجيّ يتعيّن على المجلس أن يضمّن تقرير الحوكمة بياناً يفضّل بوضوح هذه التوصيات والسبب أو الأسباب وراء قرار مجلس الإدارة عدم التقيد بها.	ملتزمة			لم يسجل أيّ خلاف بين اللجنة والمجلس خلال العام المالي ٢٠١٥	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	١٨-٦:	ملتزمة			تم تشكيل اللجنة بموجب قرار من مجلس الإدارة لعام ٢٠١٠م مشتملاً على إطار عملها ووظائفها وفق ما هو وارد بالمادة ١٨ من نظام الحوكمة، وتشمل مسؤوليات لجنة التدقيق مراجعة أنظمة الشركة المالية والرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والالتزام الشركة بقواعد السلوك المهني مع إجراء التحقيقات اللازمة في المخالفات إن وجدت.	
	أ. اعتماد سياسة للتعاقد مع المدققين الخارجيين، على أن تُرفع إلى مجلس الإدارة جميع المسائل التي تتطلب برأي اللجنة اتخاذ تدابير معينة، وإعطاء توصيات حول التدابير أو الخطوات الواجب اتخاذها	ملتزمة			تم اعتماد دليل إجراءات لجنة التدقيق من مجلس إدارة الشركة، وتشمل هذه الإجراءات على جميع المسؤولين والمهام التي يقوم بها أعضاء لجنة التدقيق وأهمها الإشراف على ومتابعة استقلال المدققين الخارجيين.	
	ب. الإشراف على ومتابعة استقلال المدققين الخارجيين وموضوعاتهم ومناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليتها ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدولية والمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية	ملتزمة			يحتوي دليل إجراءات لجنة التدقيق على مهمة الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، ومراجعة تلك البيانات والتقارير، وفيه هذا الصدد التركيز بصورة خاصة على:	
	ج. الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية، ومراجعة تلك البيانات والتقارير، وفيه هذا الصدد التركيز بصورة خاصة على:	ملتزمة			يتم مراجعة السياسات والتطبيقات المحاسبية، ويتم عرض المخالفات على لجنة التدقيق في اجتماعاتها الربع السنوية.	
	١. أي تغييرات في السياسات والتطبيقات/الممارسات المتعلقة بالمحاسبة	ملتزمة			يتم مناقشة جميع الأحكام التقديرية الصادرة من الإدارة التنفيذية إن وجدت مع الرئيس التنفيذي بصوره ربع سنوية والتأكد من موضوعية هذه التقديرات.	
	٢. النواحي الخاضعة لأحكام تقديرية بواسطة الإدارة التنفيذية العليا:	ملتزمة			يتم مناقشتها مع المدقق الداخلي في الاجتماع الربع السنوي	
	٣. التعديلات الأساسية الناتجة عن التدقيق:	ملتزمة			يتم مناقشتها مع مراقب الحسابات والمدقق الداخلي في الاجتماع الربع السنوي عند مناقشة البيانات المالية المرحلية.	
	٤. استمرار الشركة في الوجود ومواصلة النشاط بنجاح:	ملتزمة			يتم مناقشتها مع مراقب الحسابات والمدقق الداخلي في الاجتماع الربع السنوي، وبحسب تقارير مراقب حسابات الشركة فإن الشركة تلتزم بمعايير المحاسبة الدولية.	
	٥. التقيّد بمعايير المحاسبة حيث تضعها الهيئة:	ملتزمة			يتم مناقشتها مع مدير الالتزام أثناء عرض تقرير الالتزام السنوي.	
	٦. التقيّد بقواعد الإدراج في السوق:	ملتزمة			يتم مناقشتها مع مراقب الحسابات والمدقق الداخلي في الاجتماع الربع السنوي عند مناقشة البيانات المالية المرحلية.	
	٧. التقيّد بقواعد الإفصاح والمتطلبات الأخرى المتعلقة بإعداد التقارير المالية:	ملتزمة			تقوم لجنة التدقيق بالاجتماع مع مراقب الحسابات والمدقق الداخلي والمدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه، والاجتماع بالمدققين الخارجيين مرة واحدة في السنة على الأقل:	
	د. التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية العليا والمدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه، والاجتماع بالمدققين الخارجيين مرة واحدة في السنة على الأقل:	ملتزمة			س. التأكد من أن قواعد العمل المتعلقة بهذه المهام والصلاحيات كما قوضها بها مجلس الإدارة تُطبق بالطريقة المناسبة:	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	هـ. دراسة أية مسائل مهمة وغير عادية تتضمنها أو سوف تتضمنها التقارير المالية والحسابات، والبحث بأية مسائل يثيرها المدير المالي في الشركة أو الشخص الذي يتولى مهامه أو مسئول الامتثال في الشركة أو المدققون الخارجيون:	ملتزمة			يتم مناقشتها مع مراقب الحسابات والمدقق الداخلي في الاجتماع الربع السنوي عند مناقشة البيانات المالية المرحلية.	
	و. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر:	ملتزمة			يقوم المدقق الداخلي برفع تقرير شامل لجميع الملاحظات عن الرقابة المالية والداخلية للتدقيق الداخلي بصورة ربع سنوية.	
	ز. مناقشة نظام الرقابة الداخلي مع الإدارة، وضمان أداء الإدارة واجباتها نحو تطوير نظام رقابة داخلي فعال:	ملتزمة			تقوم لجنة التدقيق بالاجتماع مع المدقق الداخلي بصورة ربع سنوية لمناقشة أوجه القصور في الرقابة الداخلية.	
	ح. النظر في نتائج التحقيقات الأساسية في مسائل الرقابة الداخلية الموكلة إليها من مجلس الإدارة أو المنفذة بمبادرة من اللجنة وبموافقة المجلس:	ملتزمة			تقوم لجنة التدقيق بالاجتماع مع المدقق الداخلي للنظر في نتائج التحقيقات الأساسية في مسائل الرقابة الداخلية (إن وجدت).	
	ط. ضمان التنسيق بين المدققين الداخليين والمدقق الخارجي وتوفير الموارد الضرورية والتحقق من فعالية هيئة الرقابة الداخلية والإشراف، وتذوير النقاشات حول تطبيق هذا التنسيق في الاجتماع الربع السنوي للجنة مع المدقق الداخلي	ملتزمة			يحتوي دليل إجراءات لجنة التدقيق على مواد تؤكد على ضمان التنسيق بين المدققين الداخليين والمدقق الخارجي وتوفير الموارد الضرورية والتحقق من فعالية هيئة الرقابة الداخلية والإشراف، وتذوير النقاشات حول تطبيق هذا التنسيق في الاجتماع الربع السنوي للجنة مع المدقق الداخلي	
	ي. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة:	ملتزمة			يقوم المدقق الداخلي بعملية التدقيق على هذه السياسات ورفع تقرير بأهم الملاحظات والتوصيات في الاجتماعات الربع السنوية.	
	ك. مراجعة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطة عمله، وأي استفسارات مهمة يطلبها من الإدارة العليا في الشركة تتعلق بسجلات المحاسبة والحسابات المالية أو أنظمة الرقابة وكذلك ردود الإدارة التنفيذية:	ملتزمة			يتم مناقشة خطة التدقيق في بداية كل عام.	
	ل. تأمين الرد السريع لمجلس الإدارة على الاستفسارات والمسائل التي تتضمنها رسائل المدققين الخارجيين أو تقاريرهم:	ملتزمة			تقوم لجنة التدقيق بالاجتماع مع مراقب الحسابات والضمانات الرد السريع على الاستفسارات والمسائل المحاسبية الهامة خلال الفترات المرحلية.	
	م. وضع قواعد يتمكّن من خلالها العاملون بالشركة أن يبلغوا بسرّية شكوكهم حول أي مسائل يُحتمل أن تثير الرّيبة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو حول أي مسائل أخرى، وضمان وجود الترتيبات المناسبة التي تسمح بإجراء تحقيق مستقلّ وعادل حول هذه المسائل، مع ضمان منح العامل السرّية والحماية من أي رد فعل سلبي أو ضرر، واقتراح تلك القواعد على مجلس الإدارة لاعتمادها:	ملتزمة			قامت الشركة في نهاية عام ٢٠١٤ بتشكيل لجنة تحت مسمى لجنة الانضباط بناء على قرار من مجلس الإدارة، تقوم بالتحقيق في شكاوى ومخالفات العاملين بالشركة على أن يتم رفع تقرير بتوصيات اللجنة لمجلس الإدارة للاعتماد.	
	ن. الإشراف على تقيّد الشركة بقواعد السلوك المهني:	ملتزمة			تقوم لجنة الانضباط برفع تقارير تشمل مخالفات القواعد في السلوك المهني إلى مجلس الإدارة	
	س. التأكد من أن قواعد العمل المتعلقة بهذه المهام والصلاحيات كما قوضها بها مجلس الإدارة تُطبق بالطريقة المناسبة:	ملتزمة			تتم خلال تقييم مجلس الإدارة للجنة التدقيق الداخلي	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	ع. رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة؛	ملتزمة			تقوم لجنة التدقيق برفع خطاب مرفق به أهم ملاحظات التدقيق الداخلي إلى رئيس مجلس الإدارة وجميع الأعضاء بصورة ربع سنوية.	
	ف. دراسة أية مسائل أخرى يحدها مجلس الإدارة.	ملتزمة			تتم خلال اجتماعات مجلس الإدارة.	
المادة (١٩): التقيد بالأنظمة والرقابة الداخلية والمدقق الداخلي	١-١٩: علم الشركة أن تعتمد نظام رقابة داخلية، يوافق عليه المجلس حسب الأصول، لتقييم الأساليب والإجراءات المتعلقة بإدارة المخاطر وتطبيق نظام الحوكمة الذي تعتمده الشركة، والتقيد بالقوانين واللوائح ذات الصلة، ويجب أن يضع نظام الرقابة الداخلية معايير واضحة للمسؤولية والمساءلة في أقسام الشركة كلها.	ملتزمة			مجلس الإدارة هو المسئول كلياً عن نظام الرقابة الداخلية في الشركة فقد تم وضع سياسات وإرشادات وضوابط تحديد حدود المسؤولية والأداء لمراقبة الأليات المتبعة، وتعتبر الإدارة العامة بالشركة هي المسئولة عن الرقابة العامة لهذه الأنظمة مع مديري الإدارات ورؤساء الأقسام، ويتم تقييم الأعمال من خلال المراقب الداخلي والمراقب الخارجي.	
	٢-١٩: يجب أن تتضمن عمليات الرقابة الداخلية إنشاء وحدات فعالة ومستقلة لتقييم وإدارة المخاطر فضلاً عن وحدات للتدقيق المالي والتشغيلي الداخلي، وذلك بالإضافة إلى التدقيق الخارجي، كما يجب أن يضمن نظام الرقابة الداخلية أن كل تعاملات الأطراف ذات العلاقة تتم وفقاً للضوابط الخاصة بها.	ملتزمة			لدى الشركة لجنة إدارة مخاطر تقوم بتحديد وتقييم المخاطر التشغيلية بالتعاون مع مدراء الأقسام ذات الصلة بالإضافة إلى تقييم المخاطر المالية بالتنسيق مع الإدارة المالية ويتم إدراج التقييم ضمن تقرير سنوي يتم رفعه إلى مجلس الإدارة.	
	٣-١٩: يجب أن تكون للشركة وحدة تدقيق داخلي تتمتع بدور مهم ومحددة تحديداً واضحاً، وبصورة خاصة بتعيين علم وحدة التدقيق الداخلي أن: ١. تدقق في نظام الرقابة الداخلية وتشرف على تطبيقه؛	ملتزمة			لدى الشركة قسم كامل للتدقيق الداخلي مستقل يرأسه مدقق داخلي متخصص مؤهل وذو خبرة يتبع لجنة التدقيق في مجلس الإدارة مباشرة ويقدم تقاريره إليه كل ثلاثة أشهر متضمناً أي مخالفات أو تجاوزات إن وجدت مع الإجراء المقترح الواجب اتخاذه.	
	٢. تدار من قبل فريق عمل كفؤ ومستقل تشغيلياً، ومدرب تدريباً مناسباً؛	ملتزمة				
	٣. ترفع لمجلس الإدارة تقاريرها إما بصورة مباشرة أو غير مباشرة، من خلال لجنة التدقيق التابعة للمجلس، وتكون مسؤولة أمامه؛ و	ملتزمة			يتم التعاون والتنسيق بين قسم التدقيق ولجنة التدقيق بصفة مستمرة عن طريق عقد اجتماعات دورية كل ٣ أشهر.	
	٤. يكون لها إمكانية الوصول إلى كل أنشطة الشركة؛ و	ملتزمة			المدقق الداخلي له صلاحية التدقيق على جميع أنشطة الشركة كما هو موضح في السياسات وإجراءات التدقيق الداخلي.	
	٥. تكون مستقلة بما فيه ذلك عدم القيام بالعمل اليومي العادي للشركة، ويجب تعزيز استقلالها مثلا من خلال تحديد مكافآت أعضاء الوحدة من قبل المجلس مباشرة.	ملتزمة			لجنة التدقيق هي الجهة الوحيدة المسئولة عن الإشراف على عمل المدقق الداخلي للشركة كما هو موضح مثلا من خلال تحديد مكافآت أعضاء الوحدة من قبل المجلس التنظيمي للقسم.	
	٤-١٩: تكون وحدة التدقيق الداخلي من مدقق داخلي على الأقل يعينه مجلس الإدارة ويكون المدقق الداخلي مسئولا أمام المجلس	ملتزمة			لدى الشركة قسم كامل للتدقيق الداخلي مستقل يرأسه مدقق داخلي متخصص مؤهل وذو خبرة يتبع للجنة التدقيق في مجلس الإدارة مباشرة.	
	٥-١٩: يتعين علم المدقق الداخلي أن يعد ويرفع إلى لجنة التدقيق ومجلس الإدارة تقرير تدقيق داخلي، يتضمن مراجعة وتقييما لنظام الرقابة الداخلية في الشركة، ويحدد نطاق التقرير بالاتفاق بين المجلس وبناء على توصية لجنة التدقيق والمدقق الداخلي، علم أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي: - إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.	ملتزمة			يرفع المدقق الداخلي تقاريره إلى المجلس كل ثلاثة أشهر متضمناً أي مخالفات أو تجاوزات إن وجدت مع الإجراء المقترح الواجب اتخاذه، فضلاً عن الإجراءات المنصوص عليها بالمادة ١٩/٥ من نظام الحوكمة.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	- مقارنة تطوّر عوامل المخاطر في الشركة والأنظمة الموجودة، لمواجهة التغييرات الجذرية، أو غير المتوقعة في السوق.	ملتزمة			تقارير التدقيق الداخلية تقوم على تصنيف الملاحظات طبقاً لدرجة خطورتها - ويتم رفعها واعتماد التوصيات اللازمة إلى لجنة التدقيق.	
	- تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما فيه ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما فيه ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل.	ملتزمة			تقوم لجنة التدقيق برفع خطاب مرفق به تقرير التدقيق الداخلي الذي يحتوي على أهم الملاحظات العالقة والتي لم يتم تنفيذها من الإدارة العليا.	
	- الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراء الذي اتبعته الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).	ملتزمة			تحتوي تقارير التدقيق الداخلي الربع سنوية على تلك الحالات.	
	- تقيد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	ملتزمة			يحتوي تقرير الالتزام السنوي علم تقرير بحالة الشركة ومدى التزامها بالقواعد والشروط المنصوص عليها.	
	- تقيد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.	ملتزمة			تحتوي تقارير التدقيق الداخلي الربع سنوية على ما يثبت تقيد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.	
	- كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الشركة.	ملتزمة			تقوم لجنة المخاطر بعمل سجل المخاطر ومناقشتها مع جميع الإدارات والأقسام بالشركة	
	١-١٩: يعد المدقق تقريره كل ٣ أشهر (٣١/٣ - ١/٣٠ - ٩/٣٠ - ١٢/٣١)	ملتزمة				
المادة (٢٠): المدقق الخارجي	١-٢٠: يقوم مراقب حسابات (مدقق خارجي) مستقل ومؤهل، ويتم تعيينه بناء على توصية لجنة التدقيق المرفوعة إلى مجلس الإدارة وعلمه قرار الجمعية العامة للشركة بإجراء تدقيق خارجي مستقل سنوي وإجراء مراجعة نصف سنوية للبيانات، ويهدف التدقيق المذكور إلى تزويد مجلس الإدارة والمساهمين بتأكيد موضوعي أن البيانات المالية تعد وفقاً لنظام الحوكمة هذا ولقوانين واللوائح ذات الصلة، والمعايير الدولية التي تحكم إعداد المعلومات المالية، وأنها تمثل تماماً مركز الشركة المالي وأدائها من جميع النواحي الجوهرية.	ملتزمة				
	٢-٢٠: يتعين علم المدققين الخارجيين التقيد بأفضل المعايير المهنية، ولا يجوز للشركة أن تتعاقد معهم لتقديم أي استشارة أو خدمات غير إجراء التدقيق المالي للشركة، ويجب أن يكون المدققون الخارجيون مستقلين تماماً عن الشركة ومجلس إدارتها، ويجب ألا يكون لديهم إطلاقاً أي تضارب في المصالح في علاقاتهم بالشركة.	ملتزمة			يلتزم المدقق الخارجي بالمعايير المهنية الدولية كما يظهر ذلك في تقريره المالي عن عام ٢٠١٦ وهو مستقل تماماً عن مجلس الإدارة وليس هناك أي تضارب للمصالح في علاقته بالشركة.	
	مراقب الحسابات الخارجي كفؤ ومؤهل وسجل بسجل مراقبي الحسابات ومستقل ويتقيد بالمعايير المهنية ويتولى التدقيق السنوي والنصف والربعي للشركة، وتلتزم الشركة بأحكام نظام المدققين الخاصين الصادر عن الهيئة.				لا يتولى مراقب الحسابات أي مهام أخرى للشركة وليس هناك تضارب للمصالح في علاقته	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
٣-٢٠:	يتعين على المدققين الخارجيين للشركة حضور الجمعية العامة العادية للشركة، حيث يقدمون تقريرهم السنوي والرد على الاستفسارات.	ملتزمة			يتم دعوة المدقق الخارجي لحضور الجمعية في نفس الوقت الذي ترسل فيه الدعوة للمساهمين قانوناً وقد حضر المدقق الخارجي اجتماع الجمعية العامة التي عقدت بتاريخ ٢٠١٦/٠٣/١٥ وحضر الجمعية الغير عادية التي تم عقدها في ٢٠١٦/٠٣/٢٢	
٤-٢٠:	يكون المدققون الخارجيون مسئولين أمام المساهمين وديونون للشركة بواجب بذل العناية المهنية المطلوبة عند القيام بالتدقيق، كما يتوجب على المدققين الخارجيين إبلاغ الهيئة وأى هيئات رقابية أخرى في حال عدم اتخاذ المجلس الإجراء المناسب فيما يتعلق بالمسائل المثيرة للشبهة التي أثارها المدققون أو حذوها.	ملتزمة			المدقق الخارجي مسئول أمام المساهمين ويقدم تقريره للجمعية العامة لاعتماده وقد قدم تقريره عن عام ٢٠١٤ للجمعية العمومية العادية التي تم انعقادها في تاريخ ٢٠١٥/٠٤/٠٧ وصادق عليها المساهمين	
٥-٢٠:	يتعين على جميع الشركات المدرجة أسهمها في السوق تغيير مدققيها الخارجيين كل خمس سنوات كحد أقصى.	ملتزمة			ينص النظام الأساسي للشركة على تغيير المدقق الخارجي كل خمس سنوات وقد تم المدقق الحالي السنة الخامسة له في عام ٢٠١٥ وسيتم اختيار بديل له في الجمعية العامة القادمة.	
المادة (٢١): الإفصاح	١-٢١:	ملتزمة			بيان أعضاء مجلس الإدارة منشور بموقع الشركة الإلكتروني وقد أصدرت الشركة تقاريرها المالية الربع والنصف سنوية عن عام ٢٠١٦ في مواعيد شاملة كافة المعلومات ونشرتها عن طريق موقع بورصة قطر والصحف اليومية وموقع الشركة الإلكتروني، كما تم الانتهاء من إعداد التقارير السنوية عن نهاية العام المالي ٢٠١٦.	
٢-٢١:	على المجلس أن يتأكد أن جميع عمليات الإفصاح التي تقوم بها الشركة تتيح معلومات دقيقة وصحيحة وغير مضللة.	ملتزمة			يؤكد تقرير مراقب الحسابات الخارجي في إشارة صريحة حصوله على المعلومات الضرورية والصحيحة وتفيد الشركة بالمعايير الدولية.	
٣-٢١:	يجب أن تكون التقارير المالية للشركة مطابقة لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها، ويجب أن يتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عما إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية، ويجب أن يذكر هذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتقيد بمعايير (IFRS/IAS)، وما إذا كان التدقيق قد أجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA).	ملتزمة			تتوافق التقارير المالية للشركة مع معايير ومتطلبات IAS / IFRS / ISA (المعايير الدولية للتقارير المالية / المعايير الدولية للتدقيق) ويشير تقرير المدقق الخارجي في إشارة صريحة إلى أنه قد حصل على جميع المعلومات الضرورية، ويظهر تقرير المراقب الخارجي أيضاً أن الشركة متوافقة مع المعايير الدولية للتقارير المالية والمعايير الدولية للمحاسبة (IFRS / ISA)، وأنه قد تم إجراء عملية المراجعة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية.	
٤-٢١:	يجب توزيع التقارير المالية المدققة للشركة على جميع المساهمين.	ملتزمة			يتم توزيع التقرير السنوي للشركة مشتملاً على التقرير المالي المدقق على المساهمين بالجمعية فضلاً عن نشره بالصحف قبل موعد الجمعية بخمسة عشر يوماً.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
المادة (٢٢): الحقوق العامة للمساهمين وعناصر الملكية الأساسية	يتمتع المساهمون بجميع الحقوق الممنوحة لهم بموجب القوانين واللوائح ذات الصلة، بما فيها هذا النظام ونظام الشركة الأساسي، ويتعين على المجلس أن يضمن احترام حقوق المساهمين بما يحقق العدالة والمساواة.	ملتزمة			<p>١- وفقاً لنص المادة ١١ من النظام الأساسي للشركة لا يلزم المساهمون إلا بقيمة كل سهم ولا يجوز زيادة التزاماتهم.</p> <p>٢- تنص المادة ٤٥ من النظام الأساسي للشركة بأن لكل مساهم الحق في حضور الجمعية العامة أصالة أو نيابة، ويجوز التوكيل في حضور الجمعية، ويعد مجلس الإدارة سنوياً جدول الأعمال وميزانية الشركة وبيان الأرباح والخسائر مصدقة من مراقب الحسابات وتقريراً عن نشاط الشركة، وتعلن للمساهمين قبل الجمعية بخمسة عشر يوماً ويتم مناقشتها مع المساهمين خلال اجتماع الجمعية.</p> <p>٣- ويكون لكل مساهم عند التصويت عدد من الأصوات يعادل عدد أسهمه وتراعي الشركة ألا يكون لأحد المساهمين عدد من الأصوات يزيد عن ٢٥٪ من عدد الأصوات الممثلة في الاجتماع.</p> <p>٤- ويراقب ويضمن مجلس الإدارة احترام كافة حقوق المساهمين وليست هناك أي ملاحظات على الشركة خلال عام ٢٠١٦ في هذا الشأن.</p>	
المادة (٢٣): سجلات الملكية	١-٢٣:	ملتزمة			يتعين على الشركة أن تحتفظ بسجلات صحيحة ودقيقة وحديثة توضح ملكية الأسهم.	تعتمد الشركة في ذلك على نظام تسجيل المساهمين بشركة قطر للإيداع المركزي للأوراق المالية وتطلب بيانات المساهمين منهم وفقاً لتعليمات هيئة قطر للأسواق المالية.
٢-٢٣:	يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة والوصول إليه مجاناً خلال ساعات العمل الرسمية للشركة، أو وفقاً لما هو محدد في إجراءات الحصول على المعلومات التي تضعها الشركة.	ملتزمة			يحق للمساهم الاطلاع على سجل المساهمين في الشركة، أو وفقاً لما هو محدد في إجراءات الحصول على المعلومات التي تضعها الشركة.	وفقاً لنص المادة ١١ من النظام الأساسي للشركة يحق لكل مساهم في أي وقت الاطلاع مجاناً على سجل مساهمي الشركة.
٣-٢٣:	يحق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، المستندات التي ترتب امتيازات أو حقوق على أصول الشركة، وعقود الأطراف ذات العلاقة، وأى مستند آخر تنص عليه الهيئة من وقت لآخر وذلك مقابل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة.	ملتزمة			يحق للمساهم الحصول على نسخة من المستندات التالية: سجل أعضاء مجلس الإدارة، العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي، المستندات التي ترتب امتيازات أو حقوق على أصول الشركة، وعقود الأطراف ذات العلاقة، وأى مستند آخر تنص عليه الهيئة من وقت لآخر وذلك مقابل دفع الرسم الذي تحدده الهيئة.	ليس هناك حالياً أي رسوم مقابل حصول المساهم على أي مستند من الشركة.
المادة (٢٤): الحصول على المعلومات	١-٢٤:	ملتزمة			على الشركة أن تضمن عقدها التأسيسي ونظامها الأساسي إجراءات الحصول على المعلومات بشكل يحفظ حق المساهمين في الحصول على وثائق الشركة والمعلومات المتعلقة بها في الوقت المناسب وبشكل منتظم، ويجب أن تكون إجراءات الحصول على المعلومات واضحة ومفضلة على أن تتضمن:	تضمن المادة ١١ من النظام الأساسي حق المساهم في الاطلاع على سجلات الشركة وطالب الحصول على المعلومات.
١-٢٤:	معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها، بما فيها نوع المعلومات التي يتاح الحصول عليها بصورة مستمرة للمساهمين الأفراد أو للمساهمين الذين يمثلون نسبة مئوية دنيا من رأس مال الشركة.	ملتزمة			١. معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها، بما فيها نوع المعلومات التي يتاح الحصول عليها بصورة مستمرة للمساهمين الأفراد أو للمساهمين الذين يمثلون نسبة مئوية دنيا من رأس مال الشركة.	تلتزم المادة ٣٨ و ٤٨ من النظام الأساسي مجلس الإدارة بوضع كشف خاص بالمعلومات المالية تحت تصرف المساهمين قبيل الجمعية العامة.
٤-٢٤:	تعيي المادة ٤٨ من النظام الأساسي الحق للمساهمين في الحصول على جدول أعمال الجمعية العامة والبيانات المالية كاملة وتقرير مجلس الإدارة والمدقق الخارجي قبل الجمعية العامة.	ملتزمة			٢. معلومات الشركة التي يمكن الحصول عليها، بما فيها نوع المعلومات التي يتاح الحصول عليها بصورة مستمرة للمساهمين الأفراد أو للمساهمين الذين يمثلون نسبة مئوية دنيا من رأس مال الشركة.	تعيي المادة ٤٨ من النظام الأساسي الحق للمساهمين في الحصول على جدول أعمال الجمعية العامة والبيانات المالية كاملة وتقرير مجلس الإدارة والمدقق الخارجي قبل الجمعية العامة.

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٢. الإجراء الواضح والصريح للحصول على هذه المعلومات.	ملتزمة			كما تتوفر هذه المعلومات على موقع الشركة الخاص على الإنترنت حيث يمكن للمساهمين الاطلاع عليها في أي وقت.	
	٢-٤: على الشركة أن يكون لها موقع إلكتروني تنشر فيه جميع الإفصاحات والمعلومات الواجب الإعلان عنها بموجب القوانين ولوائح وأنظمة الهيئة. وقد تم نشر آخر تحديث للنظام الأساسي وميثاق حوكمة الشركة والتقارير المالية الدورية خلال عام ٢٠١٦.	ملتزمة			الشركة موقع إلكتروني يتم فيه نشر جميع الإفصاحات والمعلومات الواجب الإعلان عنها بموجب القوانين ولوائح وأنظمة الهيئة. وقد تم نشر آخر تحديث للنظام الأساسي وميثاق حوكمة الشركة والتقارير المالية الدورية خلال عام ٢٠١٦.	
المادة (٢٥): حقوق المساهمين فيما يتعلق بجمعيات المساهمين	يجب أن يتضمّن العقد التأسيسي للشركة ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن حق المساهمين الفعليّ في الدعوة إلى جمعية عامة وعقدتها في وقت مناسب، وحق إدراج بنود على جدول الأعمال، ومناقشة البنود المدرجة على جدول الأعمال، وطرح أسئلة وتلقيها عليها وحقّ اتخاذ قرارات وهم على اطلاع تامّ بالمسائل المطروحة.	ملتزمة			تضمن المواد ٥٠ و ٥٧ من النظام الأساسي للمساهمين الحق في الدعوة لعقد الجمعية العامة بنوعيتها، والحق في إدراج مسائل في جدول الأعمال، وحق مناقشة البنود وطرح الأسئلة وتلقيها عليها من المجلس. كما تم النص عليها بالباب الثاني من ميثاق حوكمة الشركة.	
المادة (٢٦): المعاملة المنصفة للمساهمين وممارسة حق التصويت	١-٢٦: يكون لكلّ الأسهام من الفئة ذاتها الحقوق عينها المتعلقة بها.	ملتزمة			وفقاً للمادة ٢١ من النظام الأساسي كل سهم يحول صاحبه الحق في حصة معادلة لحصته غيره دون تمييز في ملكية موجودات الشركة وفي الأرباح	
	٢-٢٦: التصويت بالوكالة مسموح به وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة.	ملتزمة			تسمح الشركة بالتصويت بالوكالة تطبيقاً لنص المادة ٤٥ من النظام الأساسي، ويتم إثبات الحضور بالتوكيل بحضور الجمعية العامة.	
المادة (٢٧): حقوق المساهمين فيما يتعلق بأعضاء مجلس الإدارة	١-٢٧: يجب أن يتضمّن عقد الشركة التأسيسي ونظامها الأساسي أحكاماً تضمن إعطاء المساهمين معلومات عن المرشحين إلى عضوية مجلس الإدارة قبل الانتخابات، بما في ذلك وصف مهارات المرشحين المهنية، التقنية، خبرتهم ومؤهلاتهم الأخرى.	غير ملتزمة			جاءت تعديل النظام الأساسي للشركة بالتنسيق مع وزارة الاقتصاد والتجارة.	
	٢-٢٧: يجب أن يكون للمساهمين الحق بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طريق التصويت التراكمي.	غير ملتزمة			ينتخب المساهمون أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لقانون الشركات رقم ١١ لسنة ٢٠١٥	
المادة (٢٨): حقوق المساهمين فيما يتعلق بتوزيع الأرباح	على مجلس الإدارة أن يقدم إلى الجمعية العامة سياسة واضحة تحكم توزيع الأرباح، ويجب أن يتضمّن هذا التقديم شرحاً عن هذه السياسة انطلاقاً من خدمة مصلحة الشركة والمساهمين على حدّ سواء.	ملتزمة			تحدد المواد ٤٢ و ٦٧ و ٦٨ من النظام الأساسي للشركة السياسة التي تحكم توزيع الأرباح بكل وضوح ويتم الالتزام بتطبيقها سنوياً عند التوزيع وتضمينها في التقرير المالي السنوي للشركة الموزع على المساهمين بالجمعية العامة.	
المادة (٢٩): هيكل رأس المال وحقوق المساهمين والصفقات الكبرى	١-٢٩: يجب الإفصاح عن هيكل رأس المال، وتعيين على الشركات تحديد نوع اتفاقات المساهمين التي يجب الإفصاح عنها.	ملتزمة			هيكل رأس المال يدرج في البيانات المالية السنوية المراجعة من المدقق الخارجي وينشر في الصحف وموقع البورصة وموقع الشركة.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٢-٢٩: ينبغي أن تقوم الشركات على تضمين عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي أحكاماً لحماية مساهمي الأقلية في حال الموافقة على صفقات كبيرة كان مساهمو الأقلية قد صوتوا ضدها.	ملتزمة			وفقاً لنص المواد ٤٩ و ٥٧ و ٥٨ من النظام الأساسي يحق لكل مساهم مناقشة مجلس الإدارة أو المدقق في كافة البيانات والصفقات الواردة في التقارير المطروحة على الجمعية العامة، وتلقيها الإجابات، والاحتكام للجمعية العامة في حالة عدم الاقتناع، كما يحق للمساهم إثبات اعتراضه على أي مسألة بمحضر الجمعية.	
	٣-٢٩: ينبغي أن تقوم الشركات على تضمين عقدها التأسيسي و/أو نظامها الأساسي آليّة تضمن إطلاق عرض بيع للجمهور أو تضمين ممارسة حقوق المساواة في بيع الأسهم، في حال حدوث تغيير في ملكية رأسمال الشركة يتخطى نسبة مئوية محددة (السقف)، ويجب أن تأخذ بعين الاعتبار لدى تحديثها لسقف الأسهام التي يملكها طرف ثالث ولكنها تحت سيطرة المساهم المفصح، بما فيها الأسهم المعنية باتفاقات مساهمين والتي يجب الإفصاح عنها.	ملتزمة			تضمن المادة ١٤ و ١٥ و ١٦ و ١٧ من النظام الأساسي حق كل مساهم في التصرف في أسهمه في أي وقت بالبيع أو الرهن أو الهبة وفقاً لقواعد محددة.	
المادة (٣٠): حقوق أصحاب المصالح الأخرين	١-٣٠: يجب على الشركة احترام حقوق المصالح، وفيه الحالات التي يشارك فيها أصحاب المصالح في الحوكمة، يجب أن يتمكنوا من الحصول على معلومات موثوق بها وكافية وذات صلة وذلك في الوقت المناسب وبشكل منتظم.	ملتزمة			تحرص الشركة على احترام حقوق أصحاب المصالح من خلال توفير كافة المعلومات الموثوقة اللازمة عن كل تعاملاتها سواء بالنشر أو من خلال الاتصال المباشر.	
	٢-٣٠: على مجلس الإدارة أن يضمن معاملة الموظفين وفقاً لمبادئ العدل والمساواة وبدون أيّ تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين.	ملتزمة			تطبق على موظفي الشركة من جميع الجنسيات لائحة عاملين موحدة تضمن الإنصاف للجميع وتشمل التعويضات والحوافز والمميزات الأخرى.	
	٣-٣٠: على المجلس أن يضع سياسة للمكافآت لمنح حوافز للعاملين ولإدارة الشركة للعمل دائماً بما يخدم مصلحة الشركة، ويجب أن تأخذ هذه السياسة بعين الاعتبار أداء الشركة على المدى الطويل.	ملتزمة			اعتمدت الشركة لائحة خاصة للمكافآت تعتمد على تقييم الأداء العام كأساس إضافة إلى المكافآت الخاصة مقابل الجهود الخاصة التي تسهم في تطوير العمل بالشركة أو تؤدي إلى حصول الشركة على مكاسب أو تفاديها لخسارة كبيرة.	
	٤-٣٠: على المجلس اعتماد آليّة تسمح للعاملين بالشركة إبلاغ المجلس بالتصرّفات المثيرة للريبة في الشركة عندما تكون هذه التصرفات غير قومية أو غير قانونية أو مضرة بالشركة، وعلى المجلس أن يضمن للعامل الذي يتوجّه إلى المجلس السريّة والحماية من أيّ أذى أو ردة فعل سلبية من موظفين آخرين أو من رؤسائه.	ملتزمة			قامت الشركة في نهاية عام ٢٠١٤ بتشكيل لجنة تحت مسمى لجنة الانضباط والمتابعة يرأسها أمين سر مجلس الإدارة بناء على قرار من مجلس الإدارة، تقوم بالتحقيق في شكاوى ومخالفات العاملين بالشركة على ان يتم رفع تقرير بتوصيات اللجنة لمجلس الإدارة.	
	٥-٣٠: على الشركات الالتزام التام بأحكام هذه المادة، فهي مستثناة من مبدأ "التقيد أو تعليل عدم التقيد".	ملتزمة				
المادة (٣١): تقرير الحوكمة	١-٣١: يتعين على المجلس إعداد تقرير سنويّ يوقعه الرئيس.	ملتزمة			يعد المجلس تقرير الحوكمة سنوياً ويوقعه الرئيس وكان آخرها تقرير ٢٠١٥، وهذا التقرير الحالي.	
	٢-٣١: يجب رفع تقرير الحوكمة إلى الهيئة سنوياً، وفيه أي وقت تطلب الهيئة، ويكون مرفق بالتقرير السنوي الذي تعده الشركة التزاماً بواجب الإفصاح الدوري.	ملتزمة			ترفع الشركة تقرير مجلس الإدارة والتقارير الماليّة وتقارير الحوكمة للهيئة قبل اجتماع الجمعية العامة العادية بفترة ١٥ يوماً على الأقل وكان آخرها تقرير ٢٠١٥، وهذا التقرير الحالي.	

بيان إفصاح حوكمة الشركة

للفترة من ١ يناير حتى ٣١ ديسمبر ٢٠١٦

رقم المادة	رقم البند	الالتزام	عدم الالتزام	لا ينطبق	تطبيقات الحوكمة	تبرير عدم الالتزام
	٣-٣١	ملتزمة			يتم تضمين بند تقرير الحوكمة بجدول أعمال الجمعية العامة العادية للشركة، وتوزيع نسخة منه للمساهمين خلال الاجتماع.	
	٣١-٤	ملتزمة			يجب أن يتضمن تقرير الحوكمة كل المعلومات المتعلقة بتطبيق أحكام هذا النظام، وعلى سبيل المثال لا الحصر:	
	١. الإجراءات التي اتبعتها الشركة بهذا الخصوص:	ملتزمة				
	٢. الإفصاح عن أية مخالفات ارتكبت خلال السنة المالية، بيان أسبابها، طريقة معالجتها وسبل تفاديها في المستقبل؛	ملتزمة				
	٣. الإفصاح عن الأعضاء الذين يتألف منهم مجلس الإدارة ولجانته ومسؤولياتهم ونشاطاتهم خلال السنة، وفقا لفئات هؤلاء الأعضاء وصلاحياتهم، فضلا عن طريقة تحديد مكافآت أعضاء المجلس والإدارة التنفيذية العليا في الشركة.	ملتزمة				
	٤. الإفصاح عن إجراءات الرقابة الداخلية بما فيه ذلك الإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.	ملتزمة				
	٥. الإفصاح عن الإجراءات التي تتبعها الشركة لتحديد المخاطر الكبيرة التي قد تواجهها وطرق تقييمها وإدارتها، وتحليل مقارن لعوامل المخاطر التي تواجهها الشركة، ومناقشة الأنظمة المعتمدة لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة في السوق.	ملتزمة				
	٦. الإفصاح عن تقييم أداء المجلس والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما فيه ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما فيه ذلك إدارة المخاطر) والطريقة التي عالج بها المجلس هذه المسائل.	ملتزمة				
	٧. الإفصاح عن الإخلال في تطبيق نظام الرقابة الداخلية كليا أو جزئيا أو مواطن الضعف في تطبيقها، والإفصاح عن حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر على الأداء المالي للشركة، والإجراءات التي اتبعتها الشركة في معالجة الإخفاق في تطبيق نظام الرقابة الداخلية (لا سيما المشاكل المفصّل عنها في التقارير السنوية للشركة وبياناتها المالية).	ملتزمة				
	٨. الإفصاح عن تعيّد الشركة بالقواعد والشروط التي تحكم الإفصاح والإدراج في السوق.	ملتزمة				
	٩. الإفصاح عن تعيّد الشركة بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.	ملتزمة				
	١٠. الإفصاح عن كل المعلومات ذات الصلة التي تصف عمليات إدارة المخاطر وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة.	ملتزمة				

يتم إعداد تقرير الحوكمة وفقا للتفصيل الوارد بنموذج تقرير الحوكمة الوارد بنظام حوكمة الشركات المدرجة الصادر عن الهيئة.

جدول يوضح حالة أعضاء مجلس الإدارة

عدد الأسهم المملوكة للهيئة التي يوصفها الصنف كما في ٢٠١٦/١٢/٣١	الهيئة الممثلة	عدد الأسهم المملوكة للصنف كما في ٢٠١٦/١٢/٣١	الحالة	تاريخ التعيين	الوظيفة	الاسم
-----	-----	1٤,٠٠٠	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١٤ أبريل	رئيس مجلس الإدارة	سعدرة الشيخ / عبدالرحمن بن خالد آل ثاني
-----	-----	٧١,٠٤٠	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١٣ أبريل	نائب رئيس مجلس الإدارة	السيد / جابر بن حجاج المشهوراني
8٥,٢٤٨	صندوق التعليم والصحة التابع لوزارة المالية	لا يوجد	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١٤ مايو	عضو مجلس إدارة	السيد / خالد عبدالله السويدي
١,٣٧٨,١٧٦	صندوق المعاشات التابع للهيئة العامة للقاعد والتأمينات الاجتماعية	لا يوجد	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١١ أبريل	عضو مجلس إدارة	السيدة / مودة السليطي
-----	-----	٥٠,٠٠٠	تنفيذي مستقل	٢٠١١ أبريل	عضو مجلس الإدارة	السيد / أحمد الأمخ
-----	-----	٨١١,٠٥٧	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١١ أبريل	عضو مجلس إدارة	الشيخ / سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني
-----	-----	١,٤٢٠,٨٠٠	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١١ أبريل	عضو مجلس إدارة	السيد / عامر حسين السادة
٤٠٣,٧٧٣	مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع	لا يوجد	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١٢ أغسطس	عضو مجلس إدارة	السيد / وايلد سلطان العدائنه
١,٤٢٠,٨٠٠	محفظة استثمارات القوان المسحقة	٥٥,٥٠٠	غير تنفيذي غير مستقل	٢٠١٦ أغسطس	عضو مجلس إدارة	السيد / يوسف أحمد كايو

سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد آل ثاني

(رئيس مجلس الإدارة)

- يشغل سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد آل ثاني منصب رئيس مجلس الإدارة.
- كما يتراأس سعادة الشيخ/ عبدالرحمن بن حمد آل ثاني أيضا اللجنة التنفيذية في الشركة.

السيد/ جابر بن حجاج الشهواني

(نائب رئيس مجلس إدارة)

- حصل السيد/ جابر الشهواني على بكالوريوس العلوم العسكرية.
- شغل السيد/ جابر الشهواني العديد من المناصب في الوزارات الحكومية وعمل مديرا لمكتب وزير الصحة ومديرا لمكتب وزير الدولة للشؤون البلدية والزراعة.
- وقد تم انتخاب السيد/ جابر الشهواني عضواً بمجلس الإدارة منذ عام ٢٠١٣ وهو حاليا نائب رئيس مجلس الإدارة

السيدة / موزة محمد جمعة الفضالة السليطي

(عضو مجلس إدارة - ممثلاً لصندوق المعاشات التابع للهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية)

- حصلت السيدة / موزة السليطي على ماجستير العلوم المصرفية والمالية من جامعة سالفورد بالمملكة المتحدة.
- تشغل السيدة / موزة السليطي حالياً منصب مدير وحدة التخطيط والبيحوث / مدير مكتب حسابات الصناديق بالإنيابة بالهيئة العامة للتقاعد والتأمينات الاجتماعية منذ عام ٢٠٠٩، وقبل ذلك كانت تعمل بديوان المحاسبة منذ عام ١٩٩٣، كما شاركت في العديد من المنتديات والمؤتمرات الاستثمارية والاقتصادية في دولة قطر.
- وهي عضو لجنة التدقيق في شركة دلالة.

سعادة الشيخ / سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني

(عضو مجلس إدارة)

- حصل سعادة الشيخ / سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني على بكالوريوس في إدارة الأعمال من جامعة بلايومث في بريطانيا.
- كما عمل سعادة الشيخ / سحيم بن خالد بن حمد آل ثاني في بنك HSBC و دوتنشة بنك.
- كما حصل على عدد من الدورات التدريبية في الاعمال المالية والمصرفية.
- وهو عضو اللجنة التنفيذية لشركة دلالة.

السيد / احمد محمد علي إبراهيم الأصمخ

(عضو مجلس إدارة)

- حصل السيد / أحمد الأصمخ على بكالوريوس في التاريخ من جامعة قطر عام ٢٠٠٢.
- يشغل السيد / أحمد الأصمخ حالياً وظيفة سكرتير ثاني بوزارة الخارجية منذ عام ٢٠٠٣م كما لديه خبرة واسعة النطاق في القطاع المالي ، ولديه معرفة واسعة في مجال الاستثمار في الأوراق المالية في الأسواق المالية المحلية والعالمية.
- إلى جانب ذلك فهو عضو لجنة المكافآت والترشيحات والحوكمة في شركة دلالة.

السيد / علي حسين علي السادة

(عضو مجلس إدارة)

- يحوز السيد / علي السادة على خبرة واسعة النطاق في القطاع المالي.
- يدير السيد / علي السادة بصفته رجل اعمال مجموعة واسعة من الاستثمارات الخاصة وهو عضو مجلس إدارة وعضو اللجنة التنفيذية في بنك قطر الوطني منذ عام ، وعضو مجلس إدارة شركة الملاحة القطرية (ش.م.ع.ق) وعضو مجلس إدارة شركة حالول للخدمات البحرية (ذ.م.م) والمملوكة بالكامل لشركة الملاحة القطرية، وأيضاً فهو عضو مجلس إدارة شركات عديدة خارج دولة قطر بالإمارات والبحرين وسوريا.
- وهو أيضاً عضو اللجنة التنفيذية بشركة دلالة.

السيد/ وليد رسلان العبدالله

(عضو مجلس الادارة)

- حصل السيد/ وليد العبد الله على درجة الماجستير في ادارة الاعمال من جامعة جلامورجان في المملكة المتحدة، كما حضر وشارك في دورات واختبارات CPA في الولايات المتحدة الأمريكية.
- يعمل السيد/ وليد العبدالله حالياً في وظيفة نائب الرئيس المالي في مؤسسة قطر للتربية والعلوم وتنمية المجتمع، كما عمل ايضاً كنائب المدير التنفيذي ونائب المدير العام للشؤون المالية والموارد البشرية في شركة قطر للمواصلات (مواصلات).

السيد/ خالد عبدالله السويدي

(عضو مجلس الإدارة)

- تم تعيين السيد/ خالد السويدي عضواً بمجلس إدارة شركة دلالة القابضة ممثلاً عن محافظة التعليم والصحة التابعة لوزارة المالية في عام ٢٠١٤.
- ويعمل السيد/ خالد السويدي حالياً مديراً لإدارة الشؤون الإدارية بجهاز قطر للاستثمار.